

جامعة الأزهر
كلية اللغة العربية بإيتاي البارود
المجلة العلمية

الأدوات اللغوية للإلغاز الفقهي
دراسة وصفية تحليلية في ضوء فتيا فقيه العرب

إعراب

د / شعبان محمد فهمي عبد المقصود
مدرس أصول اللغة في كلية اللغة العربية فرع جامعة الأزهر بالمنوفية

(العدد السابع والثلاثون)

(الإصدار الثاني .. مايو)

(١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م)

علمية - محكمة - ربع سنوية

الترقيم الدولي: ISSN 2535-177X



الأدوات اللغوية للإلغاز الفقهي دراسة وصفية تحليلية في ضوء فتيا فقيه العرب.

شعبان محمد فهمي عبد المقصود.

قسم أصول اللغة، كلية اللغة العربية بالمنوفية، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: shaabanabdelmagsoud.lan@Azhar.edu.eg

الملخص:

تستهدف هذه الدراسة بيان كيفية توظيف أحد علماء العربية وهو الحريري لفن الألغاز في علم الفقه، من خلال الوقوف على الأدوات اللغوية التي اعتمد عليها أو مكنته من الإلغاز الفقهي ببعض الألفاظ على فقيه العرب، فمهدت لذلك بتعريف الإلغاز، وبيان دلالاته العامة أو المحورية، وإلقاء الضوء على الغرض الأساسي من الألغاز، وفائدتها، ثم رصدت موقف لفظ اللغز من قضية التطور الدلالي، ونوع التطور الذي قع له، والسبب الذي أدى إليه، كما عرّفت بفقيه العرب، وبيّنت المقصود بفتياه، وإطلاق لفظ اللغز على هذه الفتيا، ثم انتقلت إلى الهدف الرئيس من البحث وهو رصد الأدوات التي مكّنت الحريري من الإلغاز الفقهي ببعض الألفاظ على فقيه العرب، فحصرت هذه الأدوات في نوعين: أدوات عامة، وهي: الاشتراك، والتورية، وأدوات خاصة، وهي: أثر بعض القواعد اللغوية، والاشتقاق، واللهجات العربية، والمجاز اللغوي، والتطور الصوتي، وتحقق المعنى العام في جميع مدلولات اللفظ. وعقدت لكل نوع منها مع أمثلته مبحثا خاصا ومستقلا، جاعلة عظم جهدها منصبا على بيان المعاني المتعددة لبعض الألفاظ، وتوظيف الحريري لهذا التعدد الناشئ بفعل بعض الأدوات اللغوية في الإلغاز الفقهي بها، ثم انتهت إلى نتائج أبرزها: أنه لا بد للإلغاز من أدوات لغوية يُعتمد عليها، وتأكيد أن الحريري كان شافعي المذهب، وأن الألغاز تعتمد في المقام الأول على التعمية أو الغموض الناشئين من تعدد دلالات اللفظ، وأن الأدوات التي تمكن من الإلغاز هي نفسها الأدوات التي تمكن من الحل، وأنه لا بد أن يتوفر لفظ الذي يُراد الإلغاز به أداة عامة قد يضاف إليها أداة أو أكثر من الأدوات الخاصة، وأن السياق بنوعيه الداخلي والخارجي لعب دورا بارزا في حل بعض الألغاز.

الكلمات المفتاحية: اللغز، الفتيا، الإلغاز الفقهي، الحريري، فقيه العرب.

Linguistic tools for jurisprudential puzzles A descriptive and analytical study in the light of the Arab jurist boys
Shaaban Mohamed Fahmy Abdel Maqsoud.
Department of Linguistics, Faculty of Arabic Language, Menoufia, Al- zhar University, Egypt
Email: shaabanabdelmaqsoud.lan@Azhar.edu.eg

Abstract:

This study aims to show how to employ one of the Arabic scholars, which is Hariri for the art of puzzles in the science of jurisprudence, by standing on the linguistic tools that relied on or enabled him to puzzle jurisprudential with some words on the jurist of the Arabs, paved the way for that definition of puzzles, and the statement of its general or pivotal significance, and shed light on the basic purpose of puzzles, and its usefulness, and then monitored the position of the word puzzle from the issue of semantic development, and the type of development that occurred to him, and the reason that led to it, as known as the jurist of the Arabs, and showed What is meant by his fatiya, and the launch of the word puzzle on these fatwas, and then moved to the main goal of the research, which is to monitor the tools that enabled Hariri to puzzle jurisprudential with some words on the jurist of the Arabs, these tools were limited in two types: general tools, namely: subscription, pun, and special tools, namely: the impact of some linguistic rules, derivation, Arabic dialects, linguistic metaphor, phonetic development, and achieve the general meaning in all the meanings of the word. And held each type of them with its examples a special and independent research, making the greatest of its effort focused on the statement of the multiple meanings of some words, and Hariri's employment of this multiplicity arising due to some linguistic tools in the jurisprudential puzzle out, and then concluded to the results of the most prominent of them: that the puzzle must have linguistic tools to rely on or enable the manufacture of the puzzle, and to confirm that Hariri was Shafi'i doctrine, and that puzzles depend primarily on blinding or ambiguity arising from the multiplicity of semantics of the word, and that the tools that The puzzle is the same as the tools that enable the solution, and that the word that is intended to be puzzled must have a general tool in addition to one or more special tools, and that the context, both internal and external, played a prominent role in solving some puzzles.

Keywords: Puzzle, Young Puzzle, Fiqh, Hariri, Faqih Arabs.



المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد، فإن الألغاز فن إبداعي خلاق، ووسيلة مُثلى للتنافس والسباق، وطريقة خاصة من طرق الكلام تشد الأذهان وتبعث الهمم وتستثير الأفهام، وأداة علمية وترفيهية تقوي العقل وتزيده ذرية وحدة عند التمرن بها والعمل على كشف غوامضها والوصول إلى مقصود منشئها، وهي دليل الخبرة القائمة على الإدراك الدقيق لخفي العلاقات بين الألفاظ والمدلولات، وهي شاهد عيان ودليل صدق وبرهان على أن اللغة . دَوَالاً ومدلولات . ليست قوالب جامدة لا حياة فيها يتناقلها اللاحق عن السابق من غير تأمل أو فكر، إنما هي تطبيق وتدريب وإعمال للذهن وتمرين له.

وقد دخلت الألغاز علومًا كثيرة وفنونا متعددة كالفقه، والنحو، والقراءات، والحساب، والفرائض، وغيرها من العلوم والفنون.

وعلم الفقه من أشرف العلوم قدرا وأعظمها فائدة ونفعا؛ ولهذا تفنن العلماء في عرضه بأساليب متعددة وفي ألوان مختلفة كعرفة أحكام الحوادث نصًا واستنباطًا، وبناء المسائل بعضها على بعض، والمُطَارَحَات، والمُغَالَطَات، والمُتَحَنَات، والألغاز الفقهية.^(١) وهي تلك المسائل التي يُقصد إخفاء وجه الحكم فيها لأجل الامتحان.^(٢)

وقد يبلغ العالم أو الفقيه درجة من التمكن والاقْتدار والفهم الراسخ والاطلاع الواسع في علم من العلوم تؤهله إلى إظهار هذا الاقْتدار في أسلوب التعمية والإخفاء؛ ليبرهن به على اضطلاعِه بمسائل هذا العلم وفهم مناسباتها

(١) ينظر لمعرفة هذه الأنواع: المنثور في القواعد الفقهية للزركشي (ت ٧٩٤هـ) ١/٧١ ط:

٢، وزارة الأوقاف الكويتية ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م

(٢) منهج الألغاز وأثره في الفقه الإسلامي: د. عبد الحق حميش ص ٢ (بحث منشور بمجلة

الشريعة والدراسات الإسلامية . جامعة الكويت مجلد ١٨ عدد ٥٤ الصادر في رجب

١٤٢٤هـ = سبتمبر ٢٠٠٣م

والربط بين متباعدها وأطرافها.

ومن هنا اختار البحث علماء من العلوم التي دخلها فن الألغاز وهو علم الفقه، وعالما من العلماء الذين تمكنوا من توظيف هذا الفن في هذا العلم، وهو الحريري؛^(١) للكشف عن الأدوات اللغوية التي تُمكن من توظيف هذا الفن في مجال علم الفقه، فكان موضوع البحث: (الأدوات اللغوية للإلغاز الفقهي - دراسة وصفية تحليلية في ضوء فتيا فقيه العرب) ويهدف هذا البحث إلى أمور أهمها:

الوقوف على الدلالة المحورية أو الأصلية للمادة التي اشتق منها لفظ اللغز، والدلالة اللغوية التي أثبتتها له معجمات وكتب اللغة، وعلى مدى أصالة استعمال هذا اللفظ في هذا المعنى، هل هي أصلية حقيقية أم لا؟ وإلى المساهمة بشكل عملي في التدليل على إمكانية توظيف فن الألغاز في مجال علم الفقه، ثم الوقوف على الأدوات اللغوية التي تُمكن من ذلك، وهذا هو الهدف الأهم والأعظم الذي عُقد له هذا البحث.

ومن ثمَّ كانت حدود البحث:

الألفاظ الفقهية التي ألغز بها أحد علماء القرن الخامس الهجري، وهو الحريري، والتي أوردها في إحدى مقاماته وهي المقامة الطيبية؛ نسبة إلى طيبة، مدينة رسول الله ﷺ ليلغز بها على شخصية من ابتداعه وهي شخصية فقيه

(١) هو: أبو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري، ولد في حدود سنة (٤٤٦هـ) بقرية تسمى المَشَّان، وهي قرية قرب البصرة، وتوفي بها سنة (٥١٦هـ) (ينظر ترجمته في: نزهة الألباء في طبقات الأدياء لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري الأتباري (ت ٥٧٧هـ) تح: د. إبراهيم السامرائي، ٢٧٨، ط٣: مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن: ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م، ومعجم الأدياء لياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ) تح: إحسان عباس ٥/٢٢٠١، ط١: دار الغرب الإسلامي، بيروت: ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م، وإنباه الرواة على أنباه النحاة للفقهي (ت ٦٤٦هـ) تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ٣/٢٣، ط١: دار الفكر العربي، القاهرة ١٤٠٦ هـ = ١٩٦٨ م.

العرب . كما سيوضح البحث.

وقد دفع إلى هذا البحث عدة تساؤلات أهمها: هل دخلت الألغاز علم الفقه؟ وهل قام بذلك أحد من اللغويين؟ وهل كانت له أدوات اعتمد عليها أو مكنته من ذلك؟ وهل نجح في توظيف هذا الفن في هذا العلم؟ وهل تمكن المُلغز عليه من حلّ هذه الألغاز أم ظلت ألغازا لا حلول لها؟ وهل هناك أدوات تمكن من الحل كما أن هناك أدوات تمكن من الإلغاز؟ فكانت محاولة الإجابة عن هذه التساؤلات هي الدافع الأول، يضاف إليها الرغبة في إزالة اللثام عن لون فريد وجذاب من ألوان عرض علم الفقه بعيدا عن الأنماط التقليدية المتعارف عليها في عرض مسائله، وإلقاء الضوء على مدى تبحر علماء العربية في العلوم الأخرى وتمكنهم من هذا الفن ومن عرض مسائل هذه العلوم بطرائق جديدة غير التي درج عليها أصحابها.

وكان المنهج الغالب للبحث المنهج الوصفي التحليلي، تصاحبه بعض المناهج الأخرى كالتاريخي والاستقرائي؛ حيث قام باستقراء الألفاظ التي ألغز بها الحريري على فقيه العرب، وحصر الأدوات التي اعتمد عليها في الإلغاز بهذه الألفاظ، ثم قسم الأدوات قسمين: عامة وخاصة، ودرس كل لفظ تحت ما يناسبه من هذه الأدوات، وأثبت معانيه في اللغة من خلال أقوال العلماء، ورتب هذه الأقوال ترتيبا تاريخيا، وكشف عن المعنى المراد منه في لغز الحريري من خلال إلقاء الضوء على الحل الذي توصل إليه فقيه العرب، وعن العوامل أو الأدوات التي ساعدته على ذلك، بالإضافة إلى أنه التزم الترتيب الهجائي في عرض الأمثلة تحت كل أداة، وتوثيق الآيات القرآنية وتخريج الأحاديث الشريفة، وتخريج وشرح الشواهد الشعرية. كما التزم . لكثرة الأمثلة . المنهج الانتقائي؛ بحيث اختار من أمثلة كل أداة ما يثبت تحققها، ومعرفة المُلغز والمُغز عليه بها، ويبرز أثرها أو دورها كأداة من الأدوات التي تُمكن من الإلغاز ببعض الألفاظ. والتزم كذلك . عند الإحالة على المعاجم اللغوية . كتابة المادة اللغوية مرة واحدة قبل المعاجم التالية لها عند اتقاقها فيها، وإذا اختلفت كتبت المادة بعد كل معجم.

وأما عن الدراسات السابقة في هذا الموضوع فإنه . بعد البحث والمطالعة . تأكد للباحث أنه لم تقم إلى الآن دراسة تستهدف الوقوف على الأدوات اللغوية للإلغاز بصفة عامة والإلغاز الفقهي بصفة خاصة؛ مما يجعل هذه الدراسة هي الأولى والوحيدة . إلى الآن . من نوعها قديما وحديثا .
ولكن هذا لا يمنع من وجود دراسات قامت على الألغاز لكنها استهدفت جوانب أخرى، ومن ذلك:

١. ألغاز الحريري وأحاجيه في مقاماته. كتاب مطبوع . عرض وتعليق وتقديم: محمد إبراهيم سليم، نشر: مكتبة الساعي . الرياض بدون تاريخ. وهي دراسة أدبية موضوعية استهدفت الوقوف على أنواع أو أقسام الألغاز والأحاجي التي جاءت في مقامات الحريري، وتقسيما إلى: ألغاز فقهية، ونحوية، وأحاجي لاختبار الزكاء والألمعية، وأعاجيب، ومثلت لكل قسم منها بمثال أو أكثر مما قاله الحريري مكتفية بإيراد اللغز كمثال على النوع الذي نتحدث فيه من غير دراسة أو تحليل.
٢. الألغاز والأحاجي وغريب اللغة في مقامات الحريري. د. صلاح سعد (بحث منشور بمجلة القرطاس . العدد الثاني عشر . الصادر في يناير ٢٠٢١م) وهي دراسة لغوية استهدفت الوقوف على ظاهرة الغريب اللغوي عند الحريري، فحاولت سبر أغوارها عنده من خلال بعض الألفاظ التي أوردها في مقاماته ومنها: ألفاظ الألغاز والأحاجي، ثم ذكرت أمثلة لذلك من المقامة السادسة والثلاثين (المَلْطِيَّة)، والرابعة والعشرين (النحوية)، والثانية والثلاثين (الطبيية) وفي كل هذا كانت تأتي بلفظ اللغز كمثال على نوع معين من أنواع الغريب.
٣. منهج الألغاز وأثره في الفقه الإسلامي. د. عبد الحق حميش. (بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . جامعة الشارقة، مجلد ١٨ العدد ٥٤ الصادر في رجب ١٤٢٤هـ = سبتمبر ٢٠٠٣م نشر مجلس النشر العلمي . جامعة الكويت). وهذه الدراسة في أصول الفقه، وقد تناول صاحبها تعريف اللغز الفقهي، ونشأته، وأهميته، وخصائصه، والفنون التي دخلها والكتب التي ألقت فيه، ثم تعرض لبعض نماذج التي أوردها الحريري من منظور فقهي؛

وبهذا تختلف عن الدراسة الحالية؛ فمجالها فقهي؛ إذ تدرس الألفاظ وتحللها من منظور فقهي، بينما الحالية مجالها لغوي؛ إذ تدرس الألفاظ وتحللها من منظور لغوي.

٤. الألفاظ الفقهية دراسة موضوعية . كتاب درة الغواص في محاضرة الخواص لابن فرحون نموذجاً. (رسالة ماجستير بقسم العلوم الإسلامية . تخصص الفقه المالكي . بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية . جامعة أدرار . الجزائر، من إعداد الباحث: علال خامرة، وإشراف د. محمد جرّادي، العام الجامعي ١٤٣٨هـ = ٢٠١٧م) وهي دراسة فقهية قامت على دراسة الألفاظ الفقهية دراسة فقهية عند عالم من علماء المذهب المالكي وهو ابن فرحون، في كتابه: درة الغواص؛ وهي وإن كانت في الألفاظ الفقهية إلا أنها استهدفت دراستها دراسة فقهية وليست لغوية كالدراسة الحالية، وعند عالم آخر غير الذي اختارته الحالية، وفي ميدان آخر وهو كتاب درة الغواص. كما أنها دراسة موضوعية من وجهة نظر فقهية تستهدف الوقوف على الموضوعات الفقهية التي تضمنتها ألفاظ الحريري كالصلاة والزكاة والصوم وغيره من موضوعات الفقه.

٥. الألفاظ النحوية في شرح ألفية ابن مالك . حاشية ابن حمدون بن الحاج على شرح المكودي نموذجاً. د. البدالي المترجي (بحث منشور بمجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية - الجزائر مجلد ٩ العدد ١ الصادر في ٢٠٢١م)، وهذه الدراسة وإن كانت لغوية إلا أنها استهدفت نوعاً آخر من الألفاظ وهو الألفاظ النحوية، وعالماً آخر في مؤلف آخر.

وجميع هذه الدراسات لم تتعرض من قريب أو بعيد لموضوع البحث ونقطته وهي الوقوف على الأدوات اللغوية للإلغاز بصفة عامة وعند الحريري وفي علم الفقه بصفة خاصة؛ ومن هنا اختلفت الدراسة الحالية عن جميع ما سبقها من دراسات في مجال الألفاظ.

وقد اقتضت خطة البحث أن يأتي في مقدمة، وتمهيد، ثم مبحثين، وخاتمة، ثم ثبت لأهم مراجع البحث ومصادره، فأما المقدمة فتضمنت: عنوان

البحث، وأهميته، وسبب اختياره، وأهدافه، ودوافعه وحدوده ومنهجه والدراسات السابقة له، وخطته. وأما التمهيد فتضمن: التعريف باللغز والإلغاز، والدلالة العامة أو المحورية لهما، والغرض الأساسي أو الهدف منها وفائدتها، وموقف لفظ اللغز من قضية التطور الدلالي، والتعريف بفقهاء العرب، ومعرفة المقصود بفتياه، وإطلاق لفظ اللغز على هذه الفتيا. ثم جاء المبحث الأول بعنوان: الأدوات اللغوية العامة. وجاء المبحث الثاني بعنوان: الأدوات اللغوية الخاصة. ثم كانت الخاتمة وبها نتائج البحث وتوصياته، ثم ثبت المصادر والمراجع. فاللهم تقبل منا العمل وتجاوز بفضلك عن الخطأ والزلل، والحمد لله أولاً وآخراً.



التمهيد

مدخل مفاهيمي

الإلغاز واللغز في اللغة والاصطلاح:

فأما في اللغة فالإلغاز مصدر للفعل (أَلْغَزَ) يقال: أَلْغَزَ يُلْغِزُ الْغَازَا. (١) ويطلق في اللغة على أكثر من معنى، فيطلق على ما يقوم به اليربوع من الحفر في جحره بطريقة معينة لتضليل من يطلبه، يقال: أَلْغَزَ اليربوع يُلْغِزُ الْغَازَا، إذا حفر في جانب جحره طريقاً وحفر في الجانب الآخر طريقاً، وكذلك في الجانب الثالث والرابع فإذا طلبه البدوي من جانب نفق من الجانب الآخر. (٢) كما يطلق على التورية والتعريض في الكلام لإخفاء المراد، يقال: "أَلْغَزَ فِي كَلَامِهِ يُلْغِزُ الْغَازَا، إِذَا وَرَى فِيهِ وَعَرَّضَ لِيَخْفَى". (٣) وعلى تعمية المراد من الكلام بأن يكون له معنى يخالف ظاهره، يقال: "أَلْغَزَ فِي كَلَامِهِ، إِذَا عَمَّى مَرَادَهُ". (٤) ويقال: "أَلْغَزَ الْكَلَامَ، وَأَلْغَزَ فِيهِ: عَمَاهُ وَأَضْمَرَهُ، عَلَى خِلافِ مَا أَظْهَرَهُ". (٥) أو الإتيان

(١) ينظر تهذيب اللغة للأزهري (ت ٣٦٠هـ) تح: محمد عوض (غ ز ل) ٧٨/٨، ط ١: إحياء التراث، بيروت: ٢٠٠١م، و(ل غ ز) في النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تح: أحمد الزاوي ٢٥٧/٤ ط: المكتبة العلمية، بيروت: ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م، ولسان العرب لابن منظور (ت ٧١١هـ) ٤٠٥/٥ ط ٣: دار صادر، بيروت: ١٤١٤هـ.

(٢) ينظر تهذيب اللغة (غ ز ل) ٧٨/٨

(٣) (ل غ ز) في النهاية في غريب الحديث ٢٥٧/٤، ولسان العرب ٤٠٥/٥.

(٤) تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (ت ٣٩٣هـ) تح: أحمد عطار (ل غ ز) ٨٩٤/٣، ط ٤: دار العلم، بيروت: ١٩٨٧م، وتاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) (ل غ ز) ٣١٧/١٥، ط: حكومة الكويت

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (ت ٤٥٨هـ) تح: عبد الحميد هندراوي (غ ز ل) ٤٤٧/٥، ط ١: دار الكتب العلمية، بيروت: ١٤٢١هـ.

بالكلام مشتبهها، أي شبه معناه بغيره." (١) يقال: "أَلْغَزْتُ فِي الْكَلَامِ الْإِعَازًا أَتَيْتُ بِهِ مُشَبَّهًا." (٢)

ولهذا أطلق اللغز على معان كثيرة؛ فاللغز هو الاسم من ألغز كلامه، إذا عمى مراده ولم يُبينه وأضمره على خلاف ما أظهره. (٣) و: "ما أَلْغَزْتَ الْعَرَبُ مِنْ كَلَامٍ فَشَبَّهَتْ مَعْنَاهُ." (٤) و: "جُرَّ الضَّبُّ، وَالْفَأْرُ وَالْيَرْبُوعُ." (٥) و: "مِيلُكَ بِالشَّيْءِ عَنِ جِهَتِهِ." (٦) و: "مَا أَلْغَزَ مِنْ كَلَامٍ." (٧) و: "الْحَفَرُ الْمَلْتَوِي." (٨)

- (١) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري (ت ٥٧٣هـ) تح: د. حسين العمري ٦٠٧٣/٩، ط١: دار الفكر، بيروت: ١٤٢٠ هـ = ١٩٩٩م
- (٢) المصباح المنير للفيومي (ت ٧٧٠هـ) (ل غ ز) ٥٥٥/٢، ط: المكتبة العلمية، بيروت، والتوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ت ١٠٣١هـ) ص ٢٠٩ ط١: عالم الكتب، القاهرة: ١٩٩٠م.
- (٣) (الصاح = تاج اللغة و وصاح العربية) (ل غ ز) ٨٩٤/٣، والمخصص لابن سيده (ت ٤٥٨هـ) تح: خليل إبراهيم، ٢١/٤ ط١: دار إحياء التراث، بيروت: ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م، وتاج العروس (ل غ ز) ٣١٧/١٥
- (٤) العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ) تح: د. مهدي المخزومي، وآخر (غ ز ل) ٣٨٣/٤ ط: دار ومكتبة الهلال: ١٩٨٥م
- (٥) ينظر (غ ز ل) في التهذيب ٧٨/٨، والمحكم ٤٤٧/٥
- (٦) جمهرة اللغة لابن دريد (ت ٣٢١هـ) تح: رمزي بعلبكي (ز غ ل) ٨١٩/٢ ط١: دار العلم، بيروت: ١٩٨٧م، ومقاييس اللغة لابن فارس (ت ٣٩٥هـ) تح: عبدالسلام هارون (ل غ ز) ٢٥٧/٥، ط: دار الفكر ١٣٩٩هـ — ١٩٧٩م، و(ل غ ز) في المصباح المنير ٥٥٥/٢، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٨١٧هـ) ٥٢٤/١ ط ٨: مؤسسة الرسالة بيروت: ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥م.
- (٧) (المحكم (غ ز ل) ٤٤٧/٥، ولسان العرب (ل غ ز) ٤٠٥/٥
- (٨) تهذيب اللغة (غ ز ل) ٧٨/٨

و: "الطريق الملتوي الذي يُشكّل على صاحبه." (١) و: "الكلام الملبّس." (٢) ويُجمع على "الغاز." (٣)

ودلالة الإلغاز واللغز على المعاني المذكورة لهما نابعة من الدلالة العامة أو المحورية للمادة التي اشتقا منها؛ فقد اشتقا من مادة (ل غ ز) التي تدل على الالتواء والميل، يقول ابن فارس: " اللام والغين والزاء أصل يدل على التواء في شيء وميل. يقولون: اللُّغزُ: ميلك بالشيء عن وجهه...والألغاز: طرق تَلْتَوِي وتُشكِلُ على سالكها، الواحد لَغَزٌ وَلُغَزٌ. وألغز فلان في كلامه..."(٤)، ويؤكد هذا التعليل بالميل والالتواء لبعض ما أطلق عليه لفظ اللغز، يقول ابن دريد: "اللُّغز: ميلُك بالشيء عن جهته، وبه سمي اللُّغز من الشَّعر كأنه عُمِّي عن جهته." (٥)، ويقول ابن سيده: "اللغز: جُحر الضَّب، والفأر واليربوع، سمي بذلك لأن هذه الدواب تحفره على غير استواء يمنا ويسرة وتُعميه ليخفي مكانه." (٦)

وأما في الاصطلاح فإن ما ذكره أصحاب التعاريف لا يبعد عن الدلالة اللغوية التي أثبتتها معجمات اللغة، فالإلغاز في الاصطلاح هو: السؤال عن المعنى. واللغز هو: المعنى المسؤول عنه، يقول الجرجاني: "اللغز: مثل المعنى؛ إلا أنه يجيء على طريقة السؤال، كقول الحريري في الخمر:

وما شيءٌ إذا فسّدا تحولَ عَيْهَ رَشَدا. (٧)

أو هو: الإتيان بالكلام مشتبهها، واللغز: ما اشتبه معناه، يقول المناوي:

(١) جمهرة اللغة (ز غ ل) ٨١٩/٢، ومقاييس اللغة (ل غ ز) ٢٥٧/٥

(٢) تهذيب اللغة (غ ز ل) ٧٨/٨

(٣) المحكم (غ ز ل) ٤٤٧/٥، والقاموس المحيط (ل غ ز) ٥٢٤/١

(٤) مقاييس اللغة ٢٥٧/٥

(٥) جمهرة اللغة (ز غ ل. لغز) ٨١٩/٢

(٦) المحكم (غ ز ل) ٤٤٧/٥

(٧) التعريفات للشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) (ل غ ز) ١٩٢ ط١: دار الكتب العلمية

بيروت: ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م

"الغز من الكلام: ما يشتبه معناه. وألغزت في الكلام إغازا أتيت به مشتبهاً". (١).

. الغرض الأساسي من الألغاز، وفائدتها:

ومن المعاني اللغوية السابقة يُفهم أن الغرض الأساسي من الإلغاز التعمية والإبهام، يؤكد قول السيوطي عند حديثه عن الألغاز: "وقد كانت العرب تتعمد ذلك وتقصده إذا أرادت التورية أو التعمية". (٢)؛ وهذا الغرض مقصود لذاته؛ لأن مقام الإلغاز يستلزم عدم تحديد فهم معين؛ ليتحقق اللبس والإبهام؛ ولولا ذلك ما أقبل الناس عليه وما استحق النظر، يقول د. تمام حسان: "وإذا كان المقام ضرورياً للفهم فإنه يكون أحياناً ضرورياً لعدم تحديد فهم بعينه؛ كالذي نلمحه في مقام التعمية والإبهام والألغاز؛ إذ يكون اللبس الذي تسببه التعمية أو يأتي عن الإبهام والألغاز مقصوداً لذاته فلولا فهم المقام هنا والمعرفة بأنه مقام تعمية ما قبل الناس المقال، ولا أقبلوا عليه ولا اعترفوا بأنه نص يستحق عناء النظر الجاد" (٣)

وأما عن فائدتها فالألغاز واحدة من أهم وجوه المناظرة بين العلماء في المسائل الدقيقة والمشتبهة، كما أنها وسيلة لشحذ الأذهان، وطريقة من طرق عرض المسائل بطريقة تقوي العقل وتزيده ذرية؛ وذلك أن مسائل الألغاز أحكامها جاهزة؛ فليست فتاوى يتطلب البحث عن حكمها وإنما المطلوب فيها إظهار الحكم الذي اتسم بالخفاء في طريقة السؤال المطروح؛ كما أنها تثير النفوس وتحرك البواعث وتنشط الهمم على استحضار أحكام الحوادث، كما أنها من الدوافع القوية للبحث وسبر أغوار العلوم واستخراج حكمها وعللها ومناسباتها مع بعضها، وتعد من بين الأسس التي تبين المكانة العلمية للشخص، وتكون حافزاً لمزيد الطلب والاستزادة إذا استعصت على الحل؛ فهي بمثابة الامتحان للاطلاع على

(١) التوقيف على مهمات التعاريف (ل غ ز) ٢٩٠

(٢) المزهر للسيوطي (ت ٩١١هـ) تح: فؤاد على منصور ١/٤٤٢، ط١: الكتب العلمية،

بيروت: ١٩٩٨م

(٣) اللغة العربية معناها ومبناها ص ٣٥٠

مدى التحصيل ودرجة توظيف هذا التحصيل. (١)

. اللغز والإلغاز وقضية التطور الدلالي:

التطور الدلالي هو: التغيير الذي يصيب معاني الألفاظ في لغة ما عبر العصور متى توافرت الدواعي أو الأسباب التي تؤدي إلى ذلك (٢). ويسير في اتجاهات ثلاثة: تعميم المعنى الخاص، وتخصيص المعنى العام، وانتقال اللفظ عن طريق المجاز من معنى إلى آخر. (٣)

وقد تحقق ذلك في لفظ اللغز والإلغاز؛ وذلك أن دلالة الإلغاز على تعمية الكلام ودلالة اللغز على الكلام الذي عمي مراده ليست دلالة أصلية حقيقية، وإنما هي مجازية منقولة أو متطورة عن أصل حقيقي نص عليه الجوهري فقال: "وأصل اللُّغْزِ جُحْرٌ لليربوع، يَحْفَرُ مستقيماً إلى أسفل، ثم يعدل عن يمينه وشماله عروضاً يعترضها، فيحفي مكانه بتلك الألغاز." (٤) ثم صرح الزمخشري بأن استعمال الإلغاز في تعمية الكلام من قبيل المجاز فقال: "ومن المجاز: ألغز كلامه: عمّاه ولم يبينه، وألغز في كلامه ولغّز، وجاء بالألغاز في شعره وباللغز." (٥)

وقد حدد ابن الأثير نوع هذا المجاز بأنه استعارة، فقال: "اللُّغْزَاءُ ممدود، من اللُّغْزِ، وهي جِحْرَةُ اليرابيع، تكون ذات جهتين، تدخُل من جهة،

(١) ينظر الألفاظ الفقهية دراسة موضوعية لعلال خامرة ٤٦، ٤٦

(٢) في الدلالة اللغوية: د. عبد الفتاح البركاوي ٩٢، ط: الجريسي ٢٠٠٠م.

(٣) ينظر اللغة لفندريس ٢٥٦ ط: دار البيان ١٩٥٠م، وفي الدلالة اللغوية: د. البركاوي

١١٢، وعلم الدلالة بين التراث والمعاصرة د. محمد البمباوي ٢١٧ ط: ١ الزهراء ٢٠٠٠م،

وفقه اللغة د. خالد حسان ٩٤. ط: ١، الآداب ٢٠٠٨م.

(٤) الصحاح (ل غ ز) ٣/٨٩٤

(٥) أساس البلاغة للزمخشري (٥٣٨هـ) تح: محمد باسل (ل غ ز) ١٧٢/٢، ط: ١: دار الكتب

العلمية، بيروت: ١٩٩٨م

وتخرج من جهة أخرى، فاستعير لمعارض الكلام وملاحجه... وقد أَلْعَزَ في كلامه يُلْعِزُ إلْغَازا، إِذا وَرَى فيه وَعَرَضَ لِيَخْفَى. (١)

وعلى هذا فلفظ اللغز من الألفاظ التي أصابها التطور الدلالي بانتقال دلالاته عن طريق المجاز من معناه الأصلي أو الحقيقي الحسي وهو: حجر اليربوع الذي يحفره بطريقة تُعْمِي طالبه . إلى معنى مجازي، معنوي وهو تعمية المراد من الكلام بأن يكون له معنى يخالف ظاهره. وقد تم هذا الانتقال عبر وسيلة من وسائل المجاز وهي الاستعارة، وسوغ لها وجود علاقة المشابهة بين المعنيين؛ فحجر اليربوع يُعْمِي طالبه، واللغز من الكلام يُعْمِي مراده. وحيرة المُلْعَزِ عليه أمام الأوجه المحتملة في اللفظ المُلْعَزِ به تشبه حيرة من يطلب اليربوع أمام أنفاقه المتعددة التي يصنعها للتضليل؛ وبهذا يكون قد حدث لهذا اللفظ تطوران: أحدهما: من الحقيقة إلى المجاز. والثاني: من الحسية إلى العقلية أو المعنوية.

. إطلاق اللغز على ما ذكره الحريري من ألفاظ في فتيا فقيه العرب:

عندما أطلق الباحث على ما ذكره الحريري من ألفاظ سأل عنها فقيه العرب لم يكن مبتدعا لهذه التسمية؛ فقد عقد السيوطي فصلا خاصا لهذه الفتيا ونص صراحة على أنها من الألفاظ فقال: "الفصل الثالث في فتيا فقيه العرب، وذلك أيضا ضرب من الألفاظ... قال الحريري في المقامة الثانية والثلاثين: قال الحارث بن همام: أَجْمَعْتُ حين قَضَيْتُ مَناسِكَ الحَجِّ وأَقَمْتُ وِطَائِفَ العَجِّ والنَّجِّ أن أَقْصِدَ طَبِيبَةَ مع رُفْقَةٍ من بني شَيْبَةَ لأزورَ قَبْرَ النَبِيِّ المُصْطَفَى... (٢) ثم تلاه الزبيدي فذكر لفظا من ألفاظ هذه المقامة، وسماه لغزا، فقال: "وأمنى الرجل... أتى منى أو نزلها... ومن ذلك لُغَزُ الحَرِيرِيِّ في فِتْيَا العَرَبِ: هَلْ يَجِبُ العُغْلُ على مَنْ أَمْنَى؛ قال: لَا وَلو ثنى. (٣)

(١) النهاية في غريب الحديث (ل غ ز) ٢٥٧/٤

(٢) المزهر في علوم اللغة ٤٨٠/١

(٣) تاج العروس (م ن ي) ٥٦٢/٣٩

. المقصود بفتيا فقيه العرب:

الفتيا لغة في الفتوى. (١) وتعني: إبانة المبهم، يقال: "أفتاه في الأمر: أبأته له." (٢) أو هي: إجابة العالم أو الفقيه في مسألة، يقال: "أفتاه في المسألة يُفتيه إذا أجابه." (٣) وذلك بذكر الحكم المسئول عنه للسائل. (٤)

والفقه: الفهم والعلم. (٥) **والفقيه: العالم،** وكل عالم بشيء فهو فقيه فيه. (٦) ثم حُص الفقه بعلم الشريعة (٧)، فصار يعني: "العلم في الدين." (٨) يقول ابن سيده: "وغلِب على علم الدين؛ لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم، كما غلب النجم على الثريا." (٩)

وفقيه العرب، أي عالمهم. (١٠) وهي شخصية من الشخصيات التي ابتدَعها الحريري في إحدى مقاماته؛ فقد كان الحريري في كل مقاماته ينسج

(١) ينظر (ت ف و) في العين ١٣٧/٨، والمحكم ٥٢٤/٩.

(٢) المحكم (ت ف و) ٥٢٤/٩

(٣) كتاب الأفعال لابن القطاع (ت ٥١٥هـ) (ف ت ي) ٤٦٩/٢ ط: ١ عالم الكتب

١٤٤٠هـ = ١٩٨٣م، ولسان العرب (ف ت ا) ١٥/١٤٧.

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف ص ٢٥٦.

(٥) ينظر العين (ه ق ف) ٣/٣٧٠، و(ف ق هـ) في الجمهرة ٢/٩٦٨

(٦) ينظر الزاهر في معاني كلمات الناس لأبي بكر بن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) تح: د. حاتم

الضامن ١/١٠٩، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م، وتهذيب اللغة (هـ

ق ف) ٥/٢٦٣، ولسان العرب (ف ق هـ) ١٣/٥٢٣.

(٧) ينظر (ف ق هـ) في الصحاح ٦/٢٢٤٣، والمقاييس ٤/٤٤٢، وتفسير غريب ما في

الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي (ت ٤٨٨هـ) تح: د. زبيدة محمد سعيد عبد العزيز

١٥٤، ط: مكتبة السنة، القاهرة: ١٤١٥ = ١٩٩٥م.

(٨) ينظر العين (ه ق ف) ٣/٣٧٠، والتهذيب ٥/٢٦٣.

(٩) المحكم (ه ق ف) ٤/١٢٨.

(١٠) تهذيب اللغة (ه ق ف) ٥/٢٦٣، وشرح مقامات الحريري لأبي العباس الشريشي، تح:

محمد أبو الفضل إبراهيم ٢/٤٣٤ ط: المكتبة العصرية صيدا، بيروت: ١٤١٣هـ =

١٩٩٣م، ولسان العرب (ف ق هـ) ١٣/٥٢٣.

المقامة على لسان رجلين وهميين من ابتداعه وهما الراوي، وبطل القصة، فكان يتحدث على لسان هذين الرجلين بما يريد مظهرًا من خلال هذا الأسلوب مقدرته اللغوية والبيانية والبدعية. (١)

وقد أورد الحريري هذه الشخصية في المقامة الثانية والثلاثين وأطلق عليها: الطيبية؛ نسبة إلى طيبة: مدينة النبي ﷺ. (٢) فقال: "حكى الحارث بنُ همّامٍ قال: أجمعتُ حينَ قضيتُ مناسِكَ الحجِّ... أنْ أقصدَ طَيْبَةَ. مع رُفْقَةٍ منْ بني شَيْبَةَ. لأزورَ قبرَ النَّبِيِّ المُصطَفَى... وبيّنما نحنُ نتخَيَّرُ المُنَاخَ... إذ رأيناهم يركضونَ... فرأينا انثيالهم. وسألنا: ما بالهم؟ فقيلَ قد حضرَ ناديهم فقيهُ العربِ... فقلتُ لرُفقتي: ألا نشهدُ مَجْمَعِ الحَيِّ. لتنبينَ الرُّشدَ من العَيِّ؟... حتى إذا أظللنا عليه. واستشرفنا الفقيهَ المنهودَ إليه. أفيئتهُ أبا زيدٍ... وهو يقول: سلوني عنِ المعضلاتِ. واستوضحوا مني المُشكلاتِ. فوالذي فطرَ السَّماءَ... إني لفقيهُ العربِ العُرباءِ... فصمدَ له فتى فتيقُ اللسانِ. جريّ الجنانِ. وقال: إني حاضرْتُ فقهاءَ الدنْيا. حتى انتخَلْتُ منهم مئةَ فُنْيا... فاستمعَ وأجِبَ. لتُقابَلَ بما يجِبُ. فقال: اللهُ أكبرُ. سيبينُ المخبِرُ. وينكشِفُ المضمِرُ. فاصدعْ بما تؤمِرُ. قال: ما تقولُ في مَنْ توضحاً ثم لمسَ ظهرَ نعلِهِ؟ قال: انتفضَ وضوءُهُ بفِعْلِهِ... ثم ذكر الحريري على لسانه مئةَ فتيا إجابةً لمئة سؤال وجهها له الحريري على لسان الراوي وهو الحارث بن همّام. (٣)

(١) وذلك أن المقامة عبارة عن: «مجموعة حكايات قصيرة، متفاوتة الحجم، جمعت بين النثر والشعر، بطلها رجل وهمي عرف بخداعه ومغامراته وفصاحته وقدرته على قرض الشعر وحسن تخلصه من المأزق إلى جانب أنه شخصية فكاوية نشطة تنتزع البسمة من الشفافة والضحكة من الأعماق، وبروي مغامرات هذه الشخصية التي تثير العجب وتبعث الإعجاب رجل وهمي آخر» ينظر البناء النحوي وأثره في الدلالة . دراسة نصية في مقامات الحريري د. بندر الخالدي ٧٤٨. ويطل مقامات الحريري هو أبو زيد السروجي الذي كان يستجدي الناس بفصاحته وبيانه، والذي كان دائما يلتقي مع راو له يحكي أخباره وهذا الراوي يسمى بالحارث بن همّام. (ينظر شرح مقامات الحريري للشريشي ٥/١)

(٢) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣١/٢.

(٣) ينظر المقامة كاملة في مقامات الحريري (المقامة الطيبية) ٢٥٤ ط: بيروت ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.

المبحث الأول

الأدوات اللغوية العامة

يُقصد بالأدوات اللغوية العامة تلك الأدوات التي مكّنت الحريري أو اعتمد عليها في كل الألفاظ الفقهية التي ألغز بها على فقيه العرب، وهما أداتان: الاشتراك اللفظي، والتورية؛ فما من لفظ من هذه الألفاظ إلا كان له أكثر من معنى، وهذا هو الاشتراك، وكان له معنى قريب معروف ومعنى بعيد لا يدرك إلا بالتأمل والفكر؛ فيستعمله الحريري وهو يوهم أنه يريد منه المعنى القريب بينما هو يريد المعنى البعيد، وهذه هي التورية.

ثم يضاف إلى ذلك أدوات قد يتحقق بعضها في لفظ ولا يتحقق في آخر، وهي الأدوات الخاصة التي سيتناولها البحث في المبحث الثاني.

الأداة الأولى: المشترك اللفظي.

المشترك اللفظي هو: اللفظ الواحد الدالّ على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة.^(١) أو هو: «أن يدل اللفظ الواحد على أكثر من معنى»^(٢).

والمشترك اللفظي يولد الإبهام أو الغموض أو التعمية^(٣)؛ وذلك أن اللغة موضوعة في الأصل للإبانة عن المعاني فلو جاز وضع لفظ واحد للدلالة على معنيين مختلفين أو أحدهما ضدّ للآخر لما كان ذلك إبانة بل تعميةً وتغطيةً.^(٤) وهذا الغموض قد يكون مطلوباً لذاته وذلك إذا قصد المتكلم للإبهام

(١) المزهر في علوم اللغة للسيوطي ٢٩٢/١، وعلم الدلالة العربي النظرية والتطبيق: د. فايز الداية ٧٧، ط٢: دار الفكر، بيروت، لبنان: ١٩٩٦م.

(٢) علم الدلالة د. أحمد مختار عمر ١٤٥، ط٧: عالم الكتب: ١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م.

(٣) في الدلالة اللغوية د. عبد الفتاح البركاوي ص ١٤٥

(٤) ينظر المزهر ٣٠٣/١، وفي الدلالة اللغوية: د. عبد الفتاح البركاوي ص ١٤٢، ودراسات في علم اللغة د. كمال بشر ٢٤٤ ط: دار غريب، وظاهرة المشترك اللفظي ومشكلة

على السامع لغرض ما. (١) كما أن الاشتراك من طرق المغالطة المعنوية التي يلجأ إليها الأدباء والشعراء والتي منشؤها أن تكون اللفظة الواحدة دالة على معنيين على جهة الاشتراك. (٢): **ومن هنا كان الاشتراك أداة من الأدوات اللغوية التي اعتمد عليها الحريري ومكنته من الإلغاز ببعض الألفاظ على فقيه العرب؛ لما يؤدي إليه من غموض الدلالة بسبب تعدد المعاني، ومن هذه الألفاظ:**

(خ ل ل . الخل)

لفظ الخل من ألفاظ المشترك؛ حيث يدل على: الخل المعروف الذي يؤكل، كما يدل على معاني أخرى منها: ابن المخاض؛ ولهذا نص عليه بعض أهل التأليف في هذه الظاهرة، يقول كراع: "الخل: الذي يؤكل... ويقال لابن المخاض: خَلّ، والأنثى: خَلَّة..." (٣)

وكان هذا الاشتراك أداة وظفها الحريري في الإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب عندما سأله عن حكم بيع الخل بلحم الحَمَل، قائلاً: "أيجوز بيع الخَلّ بلحم الحمل؟" (٤) فقد أورد اللفظ في سياق يوهّم أنه يريد منه الخل المعروف الذي

غموض الدلالة: د. أحمد نصيف الجنابي ٣٩٥ (بحث بمجلة المجمع العلمي العراقي،

المجلد: الرابع والثلاثون: ١٩٨٤م.)

(١) ينظر في الدلالة اللغوية د. عبد الفتاح البركاوي ص ١٤٥

(٢) ينظر الطراز لأسرار البلاغة: يحيى بن حمزة الحسيني الملقب بالمؤيد بالله (ت ٧٤٥هـ)

٣٦/٣، ط١: المكتبة العصرية، بيروت: ١٤٢٣ هـ.

(٣) المنجد في اللغة لأبي الحسن الهنائي المشهور بكرّاع (ت ٣١٠هـ) تح: د. أحمد مختار

عمر ص ١٩٤ ط٢: معالم الكتب ١٩٨٨م، وينظر ما اتفق لفظه واختلف معناه لابن

الشجري (ت ١١٤٨هـ) تح: عطية رزق ص ١٣٠ ط١: دار المناهل، بيروت: ١٤١١ هـ

= ١٩٩٢م.

(٤) مقامات الحريري ص ٢٦٠

يؤكل، بينما هو يريد معنى آخر وهو: ابن المخاض. (١)
ولكن فقيه العرب فطن إلى اللغز وعرف مراد الحريري من اللفظ؛ لعلمه
بهذا التعدد الدلالي الناشئ عن الاشتراك؛ فأجابه بعدم الجواز، قائلاً: "ولا بلحم
الحمل" (٢)؛ وإنما أجابه بذلك لأنه عرف أن المراد الخَلّ بمعنى ابن المخاض،
وهو بهذا المعنى حيوان، ولا يحلّ بيع اللحم بالحيوان عند الشافعية. (٣) ولو عرف
للخل معنى المأكول فقط لأجابه بالجواز؛ لأنه بهذا المعنى يجوز بيعه باللحم.
وهذه الإجابة التي أجابها الحريري على لسان الفقيه تدل على أنه كان شافعي
المذهب. (٤)

(ض ح ك . الضحك)

يستعمل لفظ الضحك بأكثر من معنى، فهو يدل على ضحك الإنسان
العروف، يقال: ضحك يضحك ضحكاً وضحكاً. (٥) أي: انفرجت شفتاه وبدت
أسنانه من السرور. (٦) كما يدل أيضاً على الحيض، يقال: ضحكت المرأة:

(١) ينظر شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٤٣/٢

(٢) مقامات الحريري ص ٢٦٠

(٣) ينظر مختصر اختلاف العلماء لأبي جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ) تح د. عبد الله نذير
٤١/٣ ط: ٢، دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤١٧هـ، والمطلى بالآثار لابن حزم
الظاهري (ت ٤٥٦هـ) ٤٦٩/٧ ط: دار الفكر - بيروت.

(٤) جاء في طبقات الشافعية: «كان شافعي المذهب، وذلك بين من مقاماته، في فتاويه التي
ضمنها المقامة الثانية والثلاثون ... فذكر من فتاويه، قال: أيجوز بيع الخَلّ بلحم
الجمل؟ قال: لا، ولا بلحم الحمل، قال الحريري: الخَلّ: ابن المخاض، ولا يحلّ بيع اللحم
بالحيوان ... فهذه أجوبة شافعي ليس غير». طبقات الفقهاء الشافعية لابن
الصلاح (ت ٦٤٣هـ) تح: محيي الدين على نجيب ٦٦٢/٢، ط: ١: دار البشائر الإسلامية،
بيروت ١٩٩٢م.

(٥) العين (ح ك ض) ٥٨/٣، والصحاح (ض ح ك) ١٥٩٧/٤

(٦) المعجم الوسيط (ض ح ك) ٥٣٥/١

حاضت، وضحكت الأرنب: حاضت. (١) وبهذا المعنى فُسر قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ﴾ [هود: ٧١]. "يَعْنِي طَمِنَتْ" (٢) أو حاضت. (٣) وعلى هذا فالضحك من ألفاظ المشترك؛ ولهذا أثبتته بعض أهل التأليف فيها، يقول كراع: "ضحك الرجل ضحكا وضحكا... وضحكت المرأة: حاضت." (٤)

وكان هذا التعدد الدلالي الناشئ عن الاشتراك أداة مكنت الحريري من الإلغاز به على فقيه العرب؛ فسأله عن حكم المرأة إذا ضحكت وهي صائمة، قائلا: "فإن ضحكت المرأة في صومها؟" (٥) فأورده وهو يوهم أنه يريد الضحك من السرور، بينما هو يريد الحيض. (٦)

ولكن فقيه العرب لمعرفته بهذا التعدد انتبه إلى المراد؛ فأجابه بالبطلان، قائلا: "بطل صوم يومها." (٧) وإنما أجابه بهذا لأنه أدرك أن مراده الضحك بمعنى الحيض؛ فهو الذي يبطل به صوم المرأة، ولو عرف معنى الضحك المعروف الذي يحدث للإنسان من السرور فقط؛ لأجابه بصحة الصوم؛ لأنه بهذا المعنى ليس من مبطلات الصوم.

(ض ر ر - الضرير)

للفظ الضرير أكثر من معنى، فمن معانيه: الأعمى أو الذاهب البصر. (٨) ومن

(١) المحكم (ح ك ض) ٣٣/٣، وينظر (ض ح ك) في اللسان ١٠/٤٦٠، والمصباح ٢/٣٥٨

(٢) العين (ح ك ض) ٣/٥٨، ومفاتيح الغيب للرازي ١٨/٣٧٤

(٣) غريب القرآن لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) تح: أحمد صقر ١/٢٠٥، ط: دار الكتب العلمية:

١٩٧٨ م، والمحكم (ح ك ض) ٣/٣٣.

(٤) المنجد في اللغة ٢٤٥

(٥) مقامات الحريري ص ٢٥٩

(٦) ينظر شرح مقامات الحريري للشريشي ٢/٤٤١

(٧) مقامات الحريري ص ٢٥٩

(٨) ينظر (ض ر ر) في التهذيب ١١/٣١٥، والصاحح ٢/٧٢٠.

معانيه أيضا: جانب الوادي. (١) وبهذا المعنى جاء في قول الشاعر:

وَمَا خَلِيَجٌ مِنَ الْمُرُوتِ ذُو يَرْمِي الضَّرِيرَ بِخُشْبِ الطَّلْحِ وَالضَّالِ (٢)

ولهذا كان هذا اللفظ من ألفاظ المشترك، يقول كراع: "يقال: رجل ضرير: لا يبصر، والضريران: جانب الوادي، الواحد: ضرير". (٣)

وقد جعل الحريري هذا أداة للإلغاز به على الفقيه؛ فسأله عن حكم استعمال ماء الضرير، قائلا: "أيستباح ماء الضرير؟" (٤)؛ فاستعمله وهو يوهم أنه أنه يريد الأعمى، بينما هو يريد جانب أو حرف الوادي. (٥)

لكن الفقيه؛ لعلمه بهذا أدرك أن مراده ماء الضرير بمعنى ماء الوادي؛ فأجابه بالجواز قائلا: "نعم، ويجتنب ماء البصير". (٦) ولو عرف معنى الأعمى فقط؛ لأجابه بعدم الجواز؛ لأن حرمة استعمال ماء الأعمى بمعنى: بوله، أو بمعنى: ماءه المستباح، أي المغصوب أمر معلوم.

- (١) جمهرة اللغة (ر ض ض) ١/١٢٢، والصاح (ض ر ر) ٢/٧٢٠
- (٢) جمهرة اللغة (ر ض ض) ١/١٢٢، و (ض ر ر) في التهذيب ١١/٣١٥، و الصاح ٢/٧٢٠، والبيت من البسيط، لأوس بن حجر في ديوانه بتحقيق وشرح: د. محمد نجم ص ١٠٥ ط ٣: دار صادر- بيروت: ١٩٧٩م، والمروت أرض بعينها فيها نبات ومسائل، والحدب: ارتفاع الماء وتعالیه في النهر، والمعنى: يصف النهر بالتدفق والفيضان وقذفه بالخشب على الجانبين. (ينظر التعازي والمراثي للمبرد (ت ٢٨٥هـ) تح: إبراهيم الجمل ص ٧٥ ط: نهضة مصر، و (ض ر ر) في التهذيب ١١/٣١٥، والصاح ٢/٧٢٠، والديوان بشرح نجم ص ١٠٥)
- (٣) المنجد لكراع ٢٤٦، وينظر ما اتفق لفظه واختلف معناه لابن الشجري ٢٢٥.
- (٤) مقامات الحريري ص ٢٥٦
- (٥) ينظر شرح مقامات الحريري للشريشي ٢/٤٣٨
- (٦) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(ف ر و . الفروة)

للفروة معنيان: أحدهما: مؤنث الفرو المعروف الذي يُلبس. (١)، وبه ورد في حديث عمر بن الخطاب: "إن الأمة أَلَقَّتْ فَرْوَةً رَأْسَهَا مِنْ وَرَاءِ الْجِدَارِ، أَيْ لَيْسَ عَلَيْهَا أَنْ تَخْتَمِرَ (٢). (٣) والثاني: جلدة الرأس، أو شعرها. (٤) أو جلدته بِشَعْرِهَا. (٥). وبهذا المعنى وردت في قول الشاعر:

دِنْسُ الثِّيَابِ كَأَنَّ فَرْوَةَ رَأْسِهِ غُرِسَتْ فَأَنْبَتَ جَانِبَاهَا فُفْلًا (٦)
ولهذا عُدَّ مِنْ أَلْفَاظِ الْمَشْتَرِكِ، يقول ابن الشجري: "الفروة: جلدة الرأس، والفروة: التي تُلبس، والفروة: كل نبات يابس مجتمع..." (٧)

وقد وظف الحريري هذا الاشتراك في الإنغاز به على فقيه العرب؛ فسأله عن حكم غسل الفروة للجنب، قائلا: "فهل يجب على الجنب غسل فروته؟" (٨) فاستعمله في سياق يوهم أنه يريد المعنى الأول، بينما هو يريد: جلدة الرأس أو شعر الرأس. (٩)

- (١) ينظر (ر ف و) في الجمهرة ٧٨٨/٢، والمحكم ٣٢٣/١٠.
- (٢) أورده القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) في غريب الحديث، تح: محمد عبد المعيد (فرا) ٣٠٥/٣ ط: ١، دائرة المعارف . حيدر آباد، ١٣٨٤ هـ = ١٩٦٤ م
- (٣) جمهرة اللغة (ر ف و) ٧٨٨/٢
- (٤) خلق الإنسان للأصمعي (ت ٢١٧هـ) ص ١٦٦ (منشور ضمن مجموعة الكنز اللغوي في اللسن العربي، د. أوغست هفنز، ط: المتبني، القاهرة) والصحاح (ف ر و) ٢٤٥٣/٦، ٦١٩/١، والمحكم (ر ف و) ٣٢٣/١٠.
- (٥) ينظر (ر ف و) في التهذيب ١٧٤/١٥، والمحكم ٣٢٣/١٠.
- (٦) المحكم (ر ف و) ٣٢٣/١٠، وينظر المخصص ٣٩١/١، والبيت من الكامل، وهو للراعي النميري في ديوانه ص ٢٤٩. تح: راينهت فايبيرت، ط: بيروت ١٩٨٠ م.
- (٧) ما اتفق لفظه واختلف معناه لابن الشجري ص ٣٢٤
- (٨) مقامات الحريري ص ٢٥٧
- (٩) ينظر شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٨/٢

إلا أن فقيه العرب لعلمه بتعدد دلالة اللفظ أجابه بوجوب الغسل، قائلاً: "أجل وغسل إبرته." (١)؛ وهذا يدل على انتباهه للغز ومعرفته المراد من اللفظ، ولو عرف للفروة معنى ما يلبس فقط؛ لأجابه بعدم وجوب الغسل؛ لأنها بهذا المعنى لا علاقة لها بالغسل من الجنابة.

وكان السياق أيضاً كان مما أعان فقيه العرب على إدراك المراد؛ حيث اقتترنت الفروة في كلامه بلفظ الجنب؛ فهذا الاقتران السياقي حدد دلالة الفروة بأنها جلدة الرأس؛ لأنها بهذا المعنى عضو من أعضاء الغسل، أما الفروة بمعنى ما يلبس . لا علاقة له بالجنابة ولا بالغسل منها؛ يؤكد أنه أردف في إجابته عضواً آخر وهو الإبرة. (٢)؛ فهذا يناسبه تفسير الفروة بجلدة الرأس؛ فكلاهما من أعضاء الغسل من الجنابة.



الأداة الثانية: التورية

التورية هي: " أن تكون الكلمة تحتمل معنيين، فيستعمل المتكلم أحد احتمالها ويهمل الآخر، ومراده ما أهمله لا ما استعمله." (٣) أو هي: " أن يذكر ألفاظاً لها معان قريبة وبعيدة، فإذا سمعها الإنسان سيق إلى فهمه القريب، ومراد المتكلم البعيد." (٤)

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٢) وهي: عَظِيمٌ مُسْتَوٍ مع طَرْفِ الزُّنْدِ مما يلي الذَّرَاعِ إلى طَرْفِ الإصْبَعِ. (العين ر ب أ) ٢٩١/٨

(٣) تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر لابن أبي الإصبع العدواني (ت ٦٥٤هـ) تح: د. حفني شرف، ص ٢٦٨ ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، العراق.

(٤) معجم مقاليد العلوم للسيوطي (ت ٩١١هـ) تح: د. محمد عبادة، ص ١٠٢ ط: ١، مكتبة الآداب - مصر ٢٠٠٤م، ونهاية الأرب في فنون الأدب للنويري (ت ٧٣٣هـ) ١٣١/٧، ط: ١ دار الكتب، القاهرة: ١٤٢٣هـ، وخزانة الأدب لابن حجة الحموي (ت ٨٣٧هـ) تح: عصام شقوي، ٣٩/٢ ط: دار ومكتبة الهلال، بيروت: ٢٠٠٤م.

وهي من الأساليب أو الفنون البلاغية والأدبية التي يقصد بها الغموض؛ لغرض ما كإثارة انتباه السامع.^(١)، وهي طريق أو وسيلة من وسائل الإلغاز؛ حيث تُحدث نوعا من المغالطة المعنوية من جهة كونها دالة على أمور بظواهرها، ويفهم عند ذكرها أمور آخر غير ما تعطيه بظواهرها.^(٢) كما أنها تحدث نوعا من التعمية المقصودة في الألغاز والأحاجي؛ لأن فيها ميلا باللفظ عن الواضح المفهوم.^(٣) ولهذا كانت التورية أداة من الأدوات اللغوية التي اعتمد عليها الحريري ومكنته من الإلغاز ببعض الألفاظ على فقيه العرب، ومن هذه الألفاظ:

(ث و ر. الثور)

للفظ الثور معنيان أحدهما قريب، يفهم بمجرد التلفظ به ولا يحتاج إلى قرينه، وهو: الذكر من البقر.^(٤) وهو الوارد في قول الشاعر:

لَكَالْثَوْرُ وَالْجَنِّيُّ يَضْرِبُ ظَهْرَهُ وَمَا ذَنْبُهُ أَنْ عَافَتْ الْمَاءَ مَشْرَبًا^(٥)

والآخر بعيد، لا يفهم إلا بقرينه، وهو: السيد من الرجال.^(٦) وهو الوارد في قول

(١) ينظر علم الدلالة د. أحمد مختار عمر ١٨٠

(٢) ينظر الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز للمؤيد ٣٦/٣

(٣) ينظر خزنة الأدب لابن حجة الحموي ٣٤٢/٢، وتاريخ آداب العرب لمصطفى الرافعي (ت ١٣٥٦هـ) ٢٦٢/٣ ط: دار الكتاب ١٣٥٩هـ = ١٩٤٠م .

(٤) العين (ث و ر) ٢٣٢/٨، واتفاق المباني واقتراق المعاني ص ١٤٧

(٥) تاج العروس (ث و ر) ٣٣٩/١٠، والبيت من الطويل، وهو للأعشى الكبير، في ديوانه بشرح وتعليق. محمد حسين ص ١١٥ نشر: مكتبة الآداب، ط: المطبعة النموذجية، ١٩٥٠م، والجنّي: الراعي، والمعنى أنه يضرب المثل بضرب الثور حتى يرد الماء لتتبعه البقر التي عافت الشرب وانصرفت عن الماء. (ينظر تاج العروس (ث و ر) ٣٣٩/١٠، والديوان بشرح: محمد حسين ص ١١٥)

(٦) المحكم (ث و ر) ٢٠٨/١٠، واتفاق المباني واقتراق المعاني ص ١٤٧

عَلِيٍّ: " إِنَّمَا أَكَلْتُ يَوْمَ أَكَلِ الثَّوْرُ الْأَبْيَضَ (١). " فقد عني به عثمان لأنه كان سيِّداً وجعله أبيضاً لأنه كان أشيبَ (٢) وإنما كان بعيداً؛ لأنه ليس أصلياً وإنما اكتسبه اللفظ عن طريق المشابهة، يقول ابن فارس: " فَأَمَّا قَوْلُهُمْ لِلْسَيِّدِ ثَوْرٌ فَهُوَ عَلَى مَعْنَى النَّسْبِهِ. " (٣)

ولما كان للفظ معنى قريب وآخر بعيد عَمُضَتْ دلالاته؛ فتمكن الحريري من توظيف هذا التعدد الدلالي في الإلغاز به بواسطة أداة من الأدوات البلاغية هي التورية التي أتاحت له استعمال الثور وهو يوهم أنه يريد به معناه القريب، بينما هو يريد البعيد؛ وذلك حين سأل الفقيه عن حكم إمامة الثور للرجال، قائلاً: "فإن أمهم الثور الأجم؟" (٤) فاستعمل اللفظ وهو يوهم أنه يريد الذكر من البقر، بينما هو يريد: السيد من الرجال. (٥)

ولكن هذا التعدد الدلالي كان معلوماً لفقيه العرب؛ ولهذا فطن إلى اللغز وعرف أن مراده المعنى البعيد فأجابه بصحة الصلاة، قائلاً: "صلّ وخلاك ذمّ." (٦) ولو عرف المعنى القريب فقط لإجابه ببطلان الصلاة؛ لأنه لا يعقل إمامة ذكر البقر للإنسان في الصلاة.

يضاف إلى ذلك أن السياق كان مما أعانه على إدراك المراد؛ فلفظ الثور جاء في سياق كلمتي: الإمامة، والأجم، والإمامة لا تصح إلا بالإنسان، ولا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ) في مصنفه (حديث رقم: ٣٧٩٣٣) ٥٦٢/٧ تح: كمال

يوسف الحوت ط: ١، مكتبة الرشد - الرياض ١٤٠٩هـ.

(٢) المحكم (ث و) ٢٠٨/١٠، ولسان العرب (ث و) ١٠٩/٤.

(٣) مقاييس اللغة (ث و) ٣٩٥/١

(٤) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٥) ينظر شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٤٠/٢

(٦) مقامات الحريري ص ٢٥٨

تتصور من الحيوان، كما أن معنى الأجم: "الذي لا رمح معه".^(١)، ولا يحمل الرمح أو السلاح إلا الإنسان؛ فكان هذا الاقتران أو التصاحب السياقي قرينة ترشح المعنى البعيد وهو السيد من الناس.

(ف أ س . الفأس)

للفظ الفأس معنى قريب يفهم بمجرد إطلاقه وهو: الآلة المعروفة، من الحديد يُفَلَقُ بها الحَطَب، أو يُحفر بها ويقطع.^(٢) وبهذا المعنى ورد في حديث: «فَلَقَد رَأَيْتُ الْفُؤُوسَ فِي أُصُولِهَا وَإِنَّهَا لَنُخْلُ عُمٌّ». ^(٣) ومعنى آخر بعيد يحتاج في معرفته إلى قرينة، وهو: مُؤَخَّرَ القَمَحْدُوَّة. ^(٤)، وهي العظم الناشئ فوق القفا. ^(٥) وبه ورد في حديث: «فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ فِي فَأْسِ رَأْسِهِ» ^(٦) فالفأس هنا: "طَرَفَ مُؤَخَّرِ الرَّأْسِ الْمُشْرِفِ عَلَى الْفَقَا". ^(٧)

وقد استغل الحريري هذا التعدد الدلالي للفظ ووظفه عن طريق التورية في الإلغاز به على فقيه العرب، فسأله عن حكم من اغتسل من الجنابة وترك غسل فأسه، قائلًا: "إِن أَخْلَ بِغَسَلِ فَأْسِهِ؟" ^(٨) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد: الآلة المعروفة من الحديد، بينما هو يريد المعنى البعيد وهو: مُؤَخَّرَ القَمَحْدُوَّة أو العظم

(١) السلاح لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) ص ٣٢ تح: حاتم الضامن، ط: ٢،

مؤسسة الرسالة ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م، والصحاح (ج م م) ١٨٩١/٥

(٢) ينظر (س ف أ) في العين ٣١٢/٧، والمحكم ٥٥٨/٨

(٣) النهاية في غريب الحديث (ف أ س) ٤٠٥/٣

(٤) ينظر (س ف أ) في العين ٣١٢/٧، والمحكم ٥٥٨/٨

(٥) خلق الإنسان للأصمعي ص ١٦٨، والصحاح (ف أ س) ٩٥٧/٣

(٦) الفائق في غريب الحديث للزمخشري (٥٣٨هـ) (ص ب و) ٢٨٢/٢ تح: محمد أبو الفضل

ط: ٢: دار المعرفة، لبنان

(٧) النهاية في غريب الحديث (ف أ س) ٤٠٥/٣

(٨) مقامات الحريري ص ٢٥٧

المشرف على نقرة القفا. (١)

ولم يكن هذا التعدد خافيا على الفقيه؛ ولهذا عرف المراد وأجابه بعدم صحة غسله قياسا على من ترك غسل رأسه، قائلا: "هو كما لو ألغى غسل رأسه." (٢) فمن ترك غسل رأسه بطل غسله؛ ولو عرف المعنى القريب فقط لأجابه بصحة الغسل؛ لأن الفأس المعروفة لا علاقة لها بالغسل من الجنابة وليست من أعضاء الإنسان حتى يُسئل عن حكم تركها.

وللسياق الداخلي هنا دوره في تحديد المراد؛ حيث وقعت الفأس في سياق الغسل؛ وهذا التصاحب السياقي قرينة تحدد دلالتها بأنها: طَرَفٌ مؤخَّر الرأس؛ فهي عضو من أعضاء الإنسان الواجب غسلها في الجنابة، أما الفأس المعروفة فلا علاقة لها بالغسل من الجنابة؛ حتى يُسئل عن حكم تركها؛ ويؤيده أنه أضاف في إجابته عضوا آخر وهو الرأس؛ لينبه إلى أن الفأس هنا كالرأس في أنها من أعضاء الغسل من الجنابة.

(و ق ف . الوقف)

لوقف معنيان: قريب، وهو: ما وُقِفَ وحُبس من الأموال. (٣) ويعيد، وهو السَّوار من العاج ونحوه يُجعل للأيدي. (٤) يقال: "وَقَفْتُ المرأةَ تَوْقِيفًا، إذا جعلت في يديها الوُقْفَ." (٥) وبه جاء في قول الشاعر:

ثم استمر كوقف العاج منصلتا ترمي به الحدب اللماعة الحدب (٦)

(١) ينظر شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٩/٢

(٢) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٣) جمهرة اللغة (ف ق و) ٩٦٨/٢، والمحكم (ق ف و) ٥٧٨/٦

(٤) العين (ق ف و) ٢٢٣/٥، واتفق المباني وافتراق المعاني ٢٨٤/١.

(٥) الصحاح (و ق ف) ١٤٤٠/٤

(٦) العين (ق ف و) ٢٢٣/٥، وتاج العروس (و ق ف) ٤٦٧/٢٤، والبيت للكميته، في ديوانه تح: محمد طريفي ص ٦٤ ط: ١ دار صادر . بيروت ٢٠٠٠ م. والوقف مثل السوار:

=

وقد وظف الحريري وجود هذين المعنيين في الإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب مستعينا بالتورية؛ فسأله عن حكم إمامة من يلبس الوقف وهو المرأة للرجال، قائلا: "إِنْ أَمَّهُمْ مَنْ فِي يَدِهِ وَقْفٌ؟" (١) فاستعمل الوقف وهو يوهم أنه المعنى القريب، بينما هو يريد المعنى البعيد وهو: السوار المصنوع من العاج ونحوه الذي تلبسه المرأة في يدها. (٢).

ولكن هذا التعدد الدلالي كان معلوما لفقيه العرب، ولهذا فطن إلى مراد الحريري؛ فأجابه ببطلان الصلاة ووجوب إعادتها؛ لأن إمامة المرأة للرجال لا تجوز، فقال: "يعيدون ولو أئهم ألف." (٣)؛ ولو عرف المعنى القريب فقط لأجابه بصحة الصلاة؛ لأن الوقف بمعنى الأموال المحبوسة لا علاقة له بالإمامة حتى يكون شرطا في صحتها.

يضاف إلى ذلك أن السياق الداخلي المتمثل في مجيء لفظ الوقف في سياق كلمتي: الإمامة، واليد، كان معينا له على تحديد المراد؛ فذكر الإمامة يقتضي أن يكون الوقف المراد له علاقة بها، والوقف بمعنى الأموال المحبوسة لا علاقة له بها، وإنما الذي له علاقة بها هو الوقف بمعنى السوار؛ لأنه أراد به من يلبسه وهو المرأة؛ وإمامتها لا تصح للرجال، كما أن كلمة اليد ترشح أن يكون المراد من الوقف السوار؛ لأنه هو الذي يكون في اليد حقيقة وهو الذي تلبسه المرأة في يدها؛ ومن هنا كان هذا الاقتران السياقي قرينة ترشح المعنى البعيد

=

المسك الذي يجعل في الأيدي، والمنصلت: المنحرد، والحدب: الغلظ من الأرض في ارتفاع. (ينظر الديوان بشرح طريقي ص ٦٤)

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٢) ينظر شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٤٠/٢

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٨

وهو السوار.



تعقيب:

من خلال ما سبق يتضح الآتي:

- ١- أن الأدوات العامة تتمثل في: الاشتراك اللفظي أو تعدد معاني اللفظ، والتورية.
٢. أنه لا بد من تحقق أداة واحدة على الأقل من هاتين الأدوات في اللفظ لكي يمكن الإلغاز به.
٣. أن الحريري ممن يقر ظاهرة المشترك أو تعدد المعنى للفظ الواحد في اللغة؛ فجميع الألفاظ التي ألغز بها على فقيه العرب اعتمد في الإلغاز بها على تعدد معانيها.
- ٤- أن معرفة فقيه العرب بتعدد معاني هذه الألفاظ، وبمعانيها القريبة والبعيدة كانت مما أعانه على معرفة مراد الحريري منها؛ فكما كانتا أداتين للإلغاز كانتا أيضا أداتين للحل.
٥. أن السياق أيضا من الأدوات التي لعبت دورا بارزا في تحديد الدلالة المرادة من اللفظ وإعانة فقيه العرب على حل اللغز.



المبحث الثاني الأدوات اللغوية الخاصة

يقصد بها: الأدوات التي اعتمد عليها الحريري في بعض الألفاظ التي ألغز بها على فقيه العرب دون بعضها، إضافة إلى الأدوات العامة التي اعتمد عليها في جميع الألفاظ، والتي سبق الحديث عنها. أما الأدوات الخاصة التي سيدور الحديث عنها في هذا المبحث فقد يتحقق بعضها في لفظ وبعضها الآخر في لفظ آخر، وهذه الأدوات الخاصة هي:

الأداة الأولى: أثر بعض القواعد اللغوية.

قد تؤدي بعض القواعد اللغوية إلى الاشتراك في صيغة واحدة أو استعمال صيغة واحدة بأكثر من معنى؛ فينشأ عن ذلك لفظ واحد أو صيغة واحدة لها أكثر من معنى^(١)؛ وهذا التعدد الدلالي الناشئ عن الاتفاق في صيغة واحدة أوجدتها القواعد اللغوية يؤدي بدوره إلى الغموض الدلالي؛ مما يسمح بالإلغاز باللفظ، وقد جعل الحريري هذا الأمر أداة اعتمد عليها في الإلغاز الفقهي ببعض الألفاظ على فقيه العرب، ومن هذه الألفاظ:

(ث ع ب . الثعبان)

يستعمل لفظ الثعبان في لغة العرب مفردا للدلالة على نوع معين من الحيات. (٢) كما يستعمل جمعا للفظ النَّعْبُ، بمعنى: الموضع الذي يجتمع فيه

(١) ينظر علم اللغة بين القديم والحديث د. عبد الغفار هلال ص ٢٨٩ ط ٤: الجريسي، القاهرة: ٢٠٠٢م، وعلم الدلالة دراسة نظرية وتطبيقية: د. فريد حيدر ١٤٢ ط ١: مكتبة الآداب، القاهرة ٢٠٠٥م.

(٢) العين (ع ث ب) ١١٢/٢، واتفاق المباني واقتراق المعاني ص ١٧٣

مسيل المطر. (١) أو مسيل الوادي. (٢)

وهذا التعدد الدلالي ناتج عن القاعدة اللغوية التي أدت إلى الاشتراك في صيغة واحدة تستعمل مفردا وجمعا؛ فاللفظ في دلالاته على الحية المعروفة لفظ مفرد لكنه جاء على وزن (فُعلان) وهو من أوزان الجموع؛ والقاعدة اللغوية تقضي بأن يُجمع على (فُعلان) ما كان بوزن (فَعْل). (٣) والذي جاء عليه لفظ النَّعْب في دلالاته على مسيل الوادي؛ فاقترضت القاعدة أن يُجمع على فُعلان (٤)؛ فلما جمع على فُعلان اشتبه مع ثعبان الذي هو مفرد بمعنى: الحية؛ فأصبح للفظ معنيان؛ فغمضت دلالاته؛ فسمح بالإلغاز به.

وقد استغل الحريري هذا فجعله أداة للإلغاز به على فقيه العرب، فسأله عن حكم الوضوء بما يخرج من فم الثعبان، قائلا: "أيجوز الوضوء ممّا يقذفه الثَّعبان؟" (٥)؛ فاستعمله وهو يوهم أنه يريد المفرد، وهو: الحية المعروفة، بينما هو يريد الجمع الذي مفرده (تُعْب) وهو مسيل الوادي. (٦)

ولكن فقيه العرب فطن إلى اللغز وعرف المراد من اللفظ؛ فأجابه بالجواز، قائلا: "وهل أنظف منه للعريان!" (٧)؛ فهذه الإجابة تدل على معرفته

(١) العين (ع ث ب) ١١٢/٢، و ديوان الأدب للفارابي (ت ٣٥٠هـ) ١٦/٢ تح: د. أحمد مختار عمر، ط: مؤسسة دار الشعب . القاهرة ٢٠٠٣ م.

(٢) الجرائم ٤٣/٢

(٣) المحكم (غ ث ب) ٤٨٨/٥، جواهر القاموس في الجموع والمصادر لمحمد بن شفيق القزويني (من علماء القرن الثاني عشر الهجري) تح: محمد جعفر الشيخ ص ١٥٤ ط: جمعية منتدي النشر . النجف الأشرف .

(٤) ينظر ديوان الأدب ١٦/٢، وجواهر القاموس في الجموع والمصادر ١٥٤

(٥) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٦) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٨/٢

(٧) مقامات الحريري ص ٢٥٦

بهذا التعدد الدلالي الناشيء عن القاعدة التي أدت إلى أن يستعمل هذا اللفظ مفردا وجمعا؛ ولولا هذا لأجابه بعدم الجواز؛ لأن ما يقذفه الثعبان بمعنى: الحية المعروفة يلوث الماء فلا يصلح للوضوء؛ ويُعد هذا من سياق الحال التي أعانته على تحديد المراد من اللفظ في سؤال الحريري بأنها مسيل الوادي أو النهر؛ لأنه هو الذي يصلح للوضوء.

(ش م ل . الشّمَال)

يُستعمل لفظ الشّمَال مفردا بمعنى: خلاف اليمين، سواء أريد به الجارحة وهي اليد الشمال أو أريد به الجهة وهي جهة الشمال. (١) كما يستعمل أيضا جمعا بمعنى الأكسية التي يُشتمل بها؛ فهو جمع (شَمَلَة) بمعنى: الكساء يُشتمَل به أو يُؤتَرَر به. (٢) وبهذا المعنى جاء في حديث: «إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ يَنْسُج الشّمَالَ بِالْيَمِينِ» (٣).

وهذان المعنيان ناتجان عن القاعدة اللغوية التي أدى تطبيقها إلى الاتفاق في صيغة صرفية واحدة؛ فالقاعدة تقضي بأن ما كان بوزن (فَعْلَة) يجمع على (فَعَلَات، وَفِعَال)؛ وعليه فالشّمَلَة تُجمع على شَمَلَاتٍ مِثْل سَجْدَةٍ وَسَجْدَاتٍ وَعَلَى شِمَالٍ (بوزن فِعَال) أيضا مِثْل: كَلْبَةٍ وَكِلَابٍ. (٤)؛ فلما جمعت على وزن فِعَال (٥) اتفقت مع كلمة شمال التي على نفس وزنها الصرفي ولكنها تستعمل مفردة بمعنى خلاف اليد اليمين، وجمعا للفظ الشمال بمعنى: اليد خلاف اليمين؛

(١) شمس العلوم ٣٥٣٩/٦، والمصباح المنير (ش م ل) ٣٢٣/١

(٢) ينظر (ش ل م) في العين ٢٦٥/٦، والمصباح المنير ٣٢٣/١.

(٣) الفائق للزمخشري (حرف الباء) ٧١/١، والنهاية لابن الأثير (ش م ل) ٥٠٢/٢

(٤) المصباح المنير (ش م ل) ٣٢٣/١

(٥) شمس العلوم ٣٥٣٩/٦

فالمفرد والجمع بوزن واحد وهو فعال. (١)؛ ومن هنا كان تطبيق القاعدة سببا في الاتفاق في الصيغة الصرفية؛ مما أدى إلى الغموض الدلالي؛ إذ يصلح اللفظ بهذا الوزن أن يكون مفردا بمعنى اليد الشمال أو جهة الشمال، وجمعا للشملة بمعنى الكساء، وجمعا للشمال بمعنى خلاف اليمين أيضا.

وقد وظّف الحريري ذلك وجعله أداة مكنته من الإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب، وذلك حين سأله عن حكم السجود على الشمال، قائلا: "إِن سجد على شماله؟" (٢) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد المفرد (خلاف اليمين) بينما هو يريد الجمع، وهو جمع الشملة بمعنى الكساء. (٣)

ولكن فقيه العرب لعلمه بهذا فطن إلى المراد؛ بدليل إجابته بجواز السجود عليها، قائلا: "لا بأس بفعاله." (٤) ولو عرف معنى الجارحة أو الجهة فقط؛ لأجابه بعدم الجواز؛ لأنه لا يجوز السجود على اليد سواء أكانت اليمين أم الشمال، كما أن جهة اليمين أو الشمال لا علاقة لها بالسجود حتى يتعلق بها حكمه من ناحية الجهة؛ إذ هو من هذه الناحية تتوقف صحته على استقبال جهة القبلة وليس جهة اليمين أو الشمال؛ فهو متى استقبلها صح سجوده سواء أكانت عن يمينه أم عن شماله.

(ط ب خ . الطابخ)

لفظ الطابخ له أكثر من معنى، فهو يطلق على طاهي الطعام؛ فالطَبَّخ معناه: إنضاج اللحم وغيره اشتواءً أو اقتداراً. (٥)، أي في القدر، ويطلق أيضا

(١) الكتاب لسيبويه (ت ١٨٠هـ) تح: عبد السلام هارون ٦٣٩/٣، ط ٣: الخانجي، القاهرة،

و(ش م ل) في القاموس ١/١٠٢٠، والتاج ٢٩/٢٨٧

(٢) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٣) شرح مقامات الحريري للشريشي ٢/٤٣٩

(٤) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٥) المحكم (خ ط ب) ٥/١٢٦، والقاموس المحيط (ط ب خ) ١/٢٥٥

على الحمى الصالب. (١)

وتعدد دلالات هذا اللفظ هو أثر من آثار تطبيق القاعدة اللغوية التي أدت إلى الاتفاق في صيغة واحدة؛ فالقاعدة الصرفية تقضي بأن ما كان فعله ثلاثياً مجرداً فإن اسم الفاعل منه يصاغ على وزن (فاعل) نحو ضرب فهو ضارب. (٢)؛ وتطبيقاً لهذه القاعدة فإن سم الفاعل من الفعل طبخ: طابخ. (٣)؛ فلما صيغ على هذا الوزن اتفق في صورته مع لفظ الطابخ بمعنى: الحمى الصالب.

وقد جعل الحريري هذا التعدد الدلالي الناشيء عن تطبيق القاعدة أداة مكنته من الإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب؛ فسأله عن حكم الصائم، هل يرخص له الفطر إذا ألع عليه الطابخ؟ قائلا: "أله أن يفطر بإلحاح الطابخ؟" (٤) فأورده في سياق يوهم أنه يريد: طاهي الطعام، بينما هو يريد: الحمى الصالب. (٥)

ولكن الفقيه لعلمه بهذا انتبه إلى المراد؛ فأجابه بجواز الفطر قائلا: "نعم لا بطاهي المطابخ". (٦) ولو عرف معنى: طاهي الطعام فقط؛ لأجابه بعدم

(١) ينظر (ط ب خ) في الصحاح ٤٢٧/١، والقاموس ٢٥٥/١

(٢) إيجاز التعريف في علم التصريف لابن مالك (ت ٦٧٢هـ) ص ٧٠ تح: محمد المهدي، ط ١: عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة، ٢٠٠٢م، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمراذبي (ت ٧٤٩هـ) ٨٦٩/٢ تح: د. عبد الرحمن سليمان، ط ١: دار الفكر ٢٠٠٨م، وشرح التصريح لخالد الأزهرى (ت ٩٠٥هـ) ٣٩/٢ تح: محمد باسل، ط ١، الكتب العلمية، بيروت: ٢٠٠٠م

(٣) ينظر (ط ب خ) في مجمل اللغة ٥٩١/١، ومقاييس اللغة ٤٣٧/٣

(٤) مقامات الحريري ص ٢٥٩

(٥) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٤١/٢

(٦) مقامات الحريري ص ٢٥٩

الجواز؛ لأن إلحاح الطابخ بهذا المعنى لا يبيح الفطر.

(ق ن ع . المقتنع)

يطلق لفظ **المُقْتَنَع** على المرأة التي لبست القِنَاع أو المِقْنَعَة، وهو: مَا تَتَقَنَّعُ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ ثَوْبٍ يَغْطِي مَحَاسِنَهَا وَرَأْسَهَا. (١)، يقال: قَنَّعْتُ الْمَرْأَةَ، أَي أَلْبَسْتُهَا الْقِنَاعَ، فَتَقَنَّعَتْ هِيَ. (٢) ويطلق أيضا على لابس السلاح أو المنكفّر بالسلاح. وبهذا المعنى ورد في الحديث: «أَنَّهُ زَارَ قَبِيرَ أُمَّهِ فِي أَلْفِ مُقَنَّعٍ (٣)» أَي فِي أَلْفِ فَارِسٍ مُغْطَى بِالسَّلَاحِ. (٤)

وهذا التعدد الدلالي أثر من آثار تطبيق القاعدة اللغوية الذي أدى إلى الاشتراك في صيغة واحدة؛ فالقاعدة تقضي بأن اسم المفعول يصاغ من الثلاثي على وزن "مفعول" مثل مكثوب، ومن غير الثلاثي على وزن المضارع مع قلب حرف المضارعة ميمًا مضمومة وفتح ما قبل الآخر، مثل "مُقَدَّم، ومُدْحَرَج. (٥) والفعل (قَنَّع) في قولهم: تقَنَّع الرجل، إذا لبس السلاح، وتقَنَّعت المرأة، إذا لبست القناع زائد عن الثلاثي؛ فالقاعدة تقضي بأن يكون اسم المفعول منه: **المُقَنَّع**. (٦)

(١) جمهرة اللغة (ع ق ن) ٩٤٣/٢، والصحاح (ق ن ع) ١٢٧٣/٣

(٢) ينظر (ق ن ع) في الصحاح ١٢٧٤/٣، وأساس البلاغة ١٠٥/٢

(٣) أورده ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) في غريب الحديث (باب القاف مع النون) ٢/٢٦٧، تح: د. عبد المعطي أمين، ط ١: الكتب العلمية، بيروت، لبنان: ١٩٨٥م.

(٤) (ق ن ع) في النهاية في غريب الحديث ٤/١١٤، واللسان ٨/٣٠١.

(٥) ينظر المقتضب للمبرد (ت ٢٨٥هـ) ١١٩/٢ تح: د. محمد عزيمة، ط: عالم الكتب،

بيروت، والمفتاح في الصرف لعبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) ص ٥٩ تح: د. علي

توفيق الحمد ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت: ١٩٨٧م، والنحو المصفي: محمد عيد

ص ٦٦٦ ط: مكتبة الشباب.

(٦) خزانة الأدب للبغدادي (ت ١٠٩٣هـ) ٣/٥٨، و ٤/٢٥٣ تح: عبد السلام هارون، ط ٤:

الخانجي، القاهرة ١٩٩٧م.

ولم تفرق القاعدة هنا بين المذكر والمؤنث ولا بين مَنْ لبس السلاح ولا مَنْ لبست القناع، وإنما كان اللفظ بصيغة واحدة للنوعين وللمعنيين؛ ولهذا صاغ العلماء قاعدة كلية وحكما عاما لهذا اللفظ لا يفرق بين النوعين ولا بين المعنيين وقالوا: "كل مُعَطَّ رأسه فَهُوَ مَقْتَعٌ." (١).

وهذا هو ما استغله الحريري فجعله أداة للإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب؛ حيث سأله عن حكم إمامة المقتع للرجال قائلًا: "أيجوز أن يؤمَّ الرجال مَقْتَعٌ؟" (٢) فأورد اللفظ وهو يوهم أن المراد منه المرأة التي لبست القناع، بينما هو يريد: لابس السلاح. (٣)

ولم يكن هذا الأمر خافيا على فقيه العرب؛ ولهذا فطن إلى لغزه وعرف مراده من لفظه فأجابه بالجواز، قائلًا: "نعم، ويؤمهم مدرّع." (٤)؛ وأجابه بهذا لأن المقتع بمعنى المغطى بالسلاح أو لابس السلاح رجل؛ فتجوز إمامته للرجال. ولو عرف معنى المرأة التي لبست القناع فقط؛ لأجابه بعدم الجواز؛ لأنه لا تجوز إمامة المرأة للرجال.

٤٠٢٤٥٠٠٣

الأداة الثانية: الاشتقاق.

الاشتقاق في اللغة أخذ الشُّق، يقول الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ): «الاشتقاق: أخذ شق الشيء، وأخذ الكلمة من الكلمة» (٥) وفي الاصطلاح هو: «استحداث كلمة، أخذًا من كلمة أخرى، للتعبير بها عن معنى جديد يناسب المعنى الحرفي للكلمة المأخوذ منها، أو عن معنى قالبي جديد للمعنى الحرفي،

(١) (ع ق ن) في جمهرة اللغة ٢/٩٤٣، والمحكم ١/٢٢٩.

(٢) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٣) شرح مقامات الحريري للشريشي ٢/٤٤٠

(٤) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٥) القاموس المحيط للفيروزآبادي ١/٨٩٨ .

مع التماثل بين الكلمتين في الأحرف الأصلية، والترتيب». (١) أو هو: «توليد لبعض الألفاظ من بعض، والرجوع بها إلى أصل واحد يحدد مادتها، ويوحي بمعناها المشترك الأصيل، مثلما يوحي بمعناها الخاص الجديد» (٢).

وقد يؤدي الاشتقاق إلى تعدد دلالات اللفظ؛ وذلك أنه قد يؤدي إلى أن تتفق لفظتان متقاربتان في صيغة واحدة، فينشأ عن ذلك تعدد في معنى هذه الصيغة، فالفعل **أَسْرَجَ** يأتي بمعنى عمل سَرْجًا، وبمعنى أوقد السَّرَج، والأول مشتق من السَّرَج، والثاني مشتق من السَّرَج (٣)؛ وهذا التعدد الدلالي الناتج عن الاشتقاق يؤدي إلى غموض الدلالة؛ فيسمح بالإلغاز باللفظ؛ ومن هنا كان الاشتقاق أداة مكنت الحريري من الإلغاز ببعض الألفاظ على فقيه العرب، ومن هذه الألفاظ:

(ص ب ح . أصبح)

الفعل أصبح له معنيان: أحدهما: الدخول في الصباح، والآخر: إسراج المصباح أو السراج، أي: إشعاله أو إضاءته؛ وهذا التعدد الدلالي ناتج عن الاشتقاق، وتوضيح ذلك أن في اللغة لفظتين: الأولى: الصُبْح، وهو الفَجْر، أو الصَّبَاحُ وهو: نقيض المساء. أو بدء النهار. (٤) والثانية: المِصْبَاح وهو: السراج. (٥)

وقد اشتق العرب من كل منهما فعلا بوزن (أفعل) للدلالة به على معنى مشتق منه، فاشتقوا من الصبح أو الصباح: أصبَحَ القَوْم. للدلالة به على معنى: دخلوا في الصباح، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ﴾ (٣٧)

(١) علم الاشتقاق نظريا وتطبيقيا د. محمد جبل ص ١٠ ط: ٢، مكتبة الآداب ٢٠٠٩م.

(٢) مقدمة لدراسة فقه اللغة د. محمد أحمد أبو الفرج ٨٢، ط: ١، دار النهضة العربية، بيروت: ١٩٩٦م.

(٣) علم اللغة بين القديم والحديث: د. عبد الغفار هلال ٢٨٩.

(٤) (ص ب ح) في الصحاح ٣٧٩/١، والمجمل ٥٤٨/١

(٥) العين (ح ص ب) ١٢٦/٣، والصحاح (ص ب ح) ٣٨٠/١.

[الصفات: ١٣٧]. (١) كما اشتقوا من المصباح أيضا على نفس هذا الوزن فقالوا: أصبحت المصباح، بمعنى: أسرجته. (٢) أو: أشعلت النار في الفتيلة. (٣) ومنه ما جاء في الحديث: "...هَيَّيْ طَعَامَكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَتَوَمِّي صَبِيَانِكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّاتُ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَتَوَمَّتْ صَبِيَانَهَا..." (٤) فقولته: أصبِحِي سِرَاجَكَ، وأصبحت سراجها، أي: أوقدته أو أضاعته. (٥) ومنه قول الشاعر:

فَأَصْبَحْتُ وَاللَّيْلُ مُسْتَحْكِمٌ وَأَصْبَحَتْ الْأَرْضُ بَحْرًا طَمًا (٦)
فَأَصْبَحْتُ الْأُولَى مِنَ الْمَصْبَاحِ. (٧) والمعنى: أسرجتُ المصباح والليل مُسْتَحْكِمٌ، أي شديد السواد، وأصبحت الثاني من الصباح. (٨)؛ فلما حدث هذا أدى إلى تعدد دلالة الفعل أصبح؛ حيث يدل على الدخول في الصباح، وعلى إسراج أو إشعال المصباح.

(١) المحكم (ح ص ي) ١٦٨/٣ تاج العروس (ص ب ح) ٥١٧/٦

(٢) المحكم (ح ص ي) ١٦٨/٣، والأفعال لابن القطاع ٢٣٩/٢.

(٣) شمس العلوم ٣٦٦٦/٦

(٤) أخرجه البخاري (ت ٢٥٦هـ) في صحيحه (كتاب المناقب . بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: لَوِيؤُتْرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ). حديث رقم (٣٧٩٨) ٣٤/٥ تح: محمد زهير ط: ١، دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ

(٥) ينظر (ص ب ح) في مشارق الأنوار للقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) ٣٨/٢، ط: المكتبة العتيقة، والنهاية في غريب الحديث والأثر ٦/٣.

(٦) من المتقارب، للنمر بن تولب العُكْلِي، في ديوانه ١٢٤ تحقيق وشرح: د. محمد طريفي ط: ١، دار صادر . بيروت ٢٠٠٠م، وطما البحر: علا وارفع، والمعنى: أصلحت لم أشعر بالصبح من شدة الغيم. (ينظر المحكم (ح ص ب) ١٦٨/٣، واللسان (ص ب ح) ٥٠٦/٢، والديوان بشرح طريفي ص ١٢٤)

(٧) المحكم (ح ص ب) ١٦٨/٣، واللسان (ص ب ح) ٥٠٦/٢.

(٨) المزهر في علوم اللغة ٤٥٥/١

وعلى هذا اعتمد الحريري فجعله أداة للإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب عندما سأله عن حكم أكل الصائم بعدما يصبح، قائلا: "فإن أكل الصائم بعد ما أصبح؟" (١)؛ حيث استعمله وهو يوهم أنه يريد المعنى المشتق من لفظ الصباح أو الصباح، وهو الدخول في الصباح. بينما هو يريد المشتق من لفظ المصباح وهو: إسراج المصباح أو السراج، أي: إشعاله أو إضاءته. (٢)

لكن معرفة الفقيه بهذا الأمر جعلته ينتبه إلى اللغز؛ فأجابه بقوله: "هو أحوط له وأصلح." (٣) فقد أجابه بجواز الأكل بل جعله أحوط له وأصلح؛ لأنه إذا أكل ليلا بعدما يصبح، أي يُسرج مصباحه أعانه ذلك على الصيام نهارا، ولو عرف معنى: الدخول في الصباح فقط؛ لأجابه بعدم جواز الأكل؛ لأن بطلان الصيام بأكل الصائم نهارا أمر معلوم.

(م ن ي . أمنى)

للفعل أمنى معنيان: أحدهما: نزل منه المنى. (٤) ومنه قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨]. والآخر: نزل منى، أو أتى منى. (٥) وهو الموضع المعروف الذي ينزله الحجاج.

وهذا التعدد الدلالي ناتج عن الاشتقاق؛ فالفعل أمنى (بوزن أفعل) في المعنى الأول مشتق من المنى وهو الماء الذي يخرج عند بلوغ غاية الشهوة، وفي المعنى الثاني مشتق من لفظ منى، وهو الموضع المعروف الذي ينزله الحجاج؛ وقد أدى هذا إلى وجود صيغة واحدة لها نفس الحروف ونفس الوزن إلا أنها تدل على معنيين.

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٩

(٢) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٤١/٢

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٩

(٤) تهذيب اللغة ١٤/١٦٣، والمنى: ما يخرج عند بلوغ غاية الشهوة، وهو الماء الذي يكون

منه الولد (الزاهر في معاني كلمات الناس ١٤٥/٢)

(٥) الزاهر ٢/٣٢٨، وتهذيب اللغة ١٥/٣٨٢، والصاح ٦/٢٤٩٧

وقد استغل الحريري هذا فجعله أداة وظّفها في الإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب؛ فسأله عن حكم الغسل لمن أمني، قائلًا: "أوجب الغسل على من أمني؟" (١) فأورده وهو يوهّم أنه يريد: نزول المنى؛ حيث قرنه بكلمة الغسل، بينما هو يريد: نزل موضع منى الذي ينزله الحجاج.

وقد صرح الزبيدي بأن هذا لغز من ألغاز الحريري، فقال: "وأمني الرّجلُ: أتى منى أو نزلها...ومن ذلك لغز الحريري في فنيّا فقيه العرب: هل يوجبُ الغسلُ على مَنْ أمني؛ قال: لا ولو تئى." (٢)

ولكن هذا الأمر لم يكن خافيا على الفقيه؛ ولهذا فطن إلى المراد وأجابه بعدم وجوب الغسل، قائلًا: "لا ولو تئى." (٣) أي نزل إلى منى مرة ثانية؛ ولو عرف معنى نزول المنى فقط لأجابه بنعم؛ لأن وجوب الغسل منه أمر معلوم لا يليق بمن هو مثل الحريري أن يسأل عن حكمه؛ وحال الحريري هذه تُعد من السياق الخارجي الذي أعانه على الوقوف على المراد؛ فمثله في العلم لا يليق به أن يسأل عن مثل هذا الحكم.

(ن ج و . النَّجْو)

النَّجْو يَأْتِي بِمَعْنَى: مَا خَرَجَ مِنَ الْبَطْنِ مِنْ رِيحٍ وَغَيْرِهَا. (٤) وهو: الْحَدَثُ، يُقَالُ: نَجَا وَأُنْجِيَ إِذَا أُحْدِثَ. (٥) وهو الذي ورد في حَدِيثِ «تُلْقَى فِيهَا الْمَحَائِضُ وَمَا يُنْجِي النَّاسَ» (٦) «أَيُّ يُلْفُونَهُ مِنَ الْعَذْرَةِ». (٧) ويأتي بمعنى: السحاب

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٢) تاج العروس (م ن ي) ٥٦٢/٣٩

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٤) ينظر (ج ن و) في العين ١٨٦/٦، والجمهرة ٤٩٧/١، والصحاح (ن ج ا) ٢٥٠٢/٦

(٥) ديوان الأدب ٩٩/٤، والصحاح (ن ج ا) ٢٥٠٢/٦.

(٦) أورده ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (ن ج ا) ٢٦/٥.

(٧) ينظر (ن ج ا) في النهاية في غريب الحديث ٢٦/٥، واللسان ٣٠٧/١٥

الذي هراق ماءه. (١) وجاء في قول الشاعر:

فسائل سُبْرَةَ الشَّجعي عَنَّا عَدَاةَ تَخَالنَا نَجْوًا جَنِيبًا (٢)

وهذا التعدد الدلالي ناتج عن الاشتقاق؛ وذلك أن النجو بمعنى السحاب مشتق من: نَجَوْتُ الْجِلْدَ أَنْجُوهُ بمعنى: كَشَطْتُهُ، أي: قشرتة، لأن السحاب لَا يَبْتُثُّ في مكان وإنما ينكشف عنه ليذهب إلى آخر، فهو من معنى الانكشاف الذي هو ككشط الجلد أو قشره. (٣) أو ينكشف بإفراغ ما فيه من الماء وزواله؛ يقول الزبيدي عند تفسيره لقولهم: أَنْجَبَتِ السَّحَابَةُ، بمعنى: ولَّتْ. (٤): "والمعنى: أَدْبَرَتْ بَعْدَ أَنْ أَمْطَرَتْ." (٥)

وأما النجو بمعنى: الحدث أو ما يخرج من البطن فهو مشتق من الاستنجاء، وهو: اسْتَجْرَاجُ النَّجْوِ مِنَ الْبَطْنِ. أو إزالته عَن الْبَدَنِ بِالْعَسَلِ أو الْمَسْحِ. (٦)، يقول الزمخشري: "واستنجى: أصله الاستتار بالنجوة، ومنه: نجا ينجو إذا قضى حاجته نجوًا." (٧)

ولفظ الاستنجاء . الذي اشتق منه النجو بمعنى الحدث . مشتق من نَجَا

(١) ينظر الصحاح(ن ج ا) ٢٥٠٢/٦، والمحكم(ج ن و) ٥٥٨/٧.

(٢) ينظر المعاني الكبير لابن قتيبة(ت ٢٧٦هـ) ٨٩٢/٢ تح: د. سالم الكرنكوي، ط ١: دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٨٤م، و تاج العروس(ن ج و) ٢٨/٤٠، والبيت من الوافر، لأبي خراش الهذلي في ديوان الهذليين ١٣٤/٢، ط: ٢ دار الكتب المصرية . القاهرة ١٩٩٥م، ومعنى تخالنا: تحسبنا، والنجو: السحاب، والجنيب: الذي أصابته ريح الجنوب، والمعنى: وَقَعْنَا بِهِمْ مِثْلَ وَقَعِ سَحَابَةٍ تَمَطَّرُ. (ينظر المعاني الكبير لابن قتيبة ٨٩٢/٢، والديوان ١٣٤/٢)

(٣) مقاييس اللغة(ن ج و) ٣٩٧/٥

(٤) الصحاح(ن ج ا) ٢٥٠٢/٦، والمحكم(ج ن و) ٥٥٨/٧.

(٥) تاج العروس(ن ج و) ٢٧/٤٠

(٦) النهاية في غريب الحديث (ن ج ا) ٢٦/٥

(٧) أساس البلاغة (ن ج و) ٢٥٤/٢

الجلد إِذَا قَشِرَتْهُ." (١) كَأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَحْدَثَ أَوْ اسْتَخْرَجَ مَا فِي بَطْنِهِ أَوْ أزاله كَأَنَّهُ قَشَرَهُ عَن جَسَدِهِ فَيَكُونُ كَمَنْ نَجَا جِلْدَهُ إِذَا أزال قَشْرَتَهُ. (٢)؛ وَمِنْ هُنَا كَانَ تَعَدَّدَ الْاِسْتِقَاقَ سَبَبًا فِي تَعَدَّدِ مَعْنَى اللَّفْظِ.

ويلاحظ هنا أن لفظ الاستجاء الذي اشتق منه النجو بمعنى الحدث هو نفسه مشتق أو مأخوذ من نجوت الجلد بمعنى: قشرته، الذي اشتق منه النجو بمعنى السحاب؛ مما يفيد أن اشتقاق لفظ النجو في المعنيين واحد؛

وعلى هذا يمكن القول بأن تعدد المعنى كما ينتج عن تعدد الاشتقاق ينتج أيضا عن اتحاده؛ فكما تعدد معنى لفظ النجو لتعدد اشتقاقه تعدد أيضا لوحدة الاشتقاق؛ فالاتحاد الاشتقائي بين النجو بمعنى السحاب، ولفظ الاستجاء الذي اشتق منه النجو بمعنى الحدث هو الذي سَوَّغَ لصحة وضع اللفظ للمعنيين؛ فتعددت دلالاته؛ فغمضت؛ فساغ الإلغاز به؛

ومن هنا كان تعدد الدلالة بسبب الاشتقاق أداة مكنت الحريري من الإلغاز بهذا اللفظ على الفقيه فسأله عن حكم المصلي إذا أصاب ثوبه نجو، قائلا: "إِن قَطَرَ عَلَى ثَوْبِ الْمُصَلِّي نَجْوٌ؟" (٣) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد: المشتق من الاستنجاء، وهو الحدث أو ما خَرَجَ مِنَ الْبَطْنِ، بينما هو يريد: المشتق من نَجَوْتُ الْجِلْدَ، وهو السحاب الذي هراق ماءه. (٤)

لكن الفقيه فطن إلى مراده؛ لعلمه بهذا التعدد الدلالي الناشيء عن

(١) المغرب في ترتيب المعرب للمُطَرِّزِي (ت ٦١٠هـ) ١/٤٥٧ ط: دار الكتاب العربي.

(٢) وقيل في اشتقاقه: أَنَّهُ مِنْ نَجَوْتُ الشَّجَرَةَ وَأَنْجَيْتُهَا، إِذَا قَطَعْتَهَا. كَأَنَّهُ قَطَعَ الْأَدَى عَن نَفْسِهِ. (النهاية (ن ج ١) ٥/٢٦) وَأَنَّهُ مِنَ النَّجْوَةِ، وَهُوَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ. كَأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَرَادَ قَضَاءَ حَاجَتِهِ أَتَى نَجْوَةً مِنَ الْأَرْضِ سَمَّيْتُهُ (ينظر (ن ج و) في المقاييس ٥/٣٩٧

والمغرب في ترتيب المعرب ١/٤٥٧)

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٤) شرح مقامات الحريري للشرشي ٢/٤٤٠

الاشتقاق؛ ولهذا أجابه بصحة الصلاة، قائلاً: "يمضي في صلاته ولا غرو." (١)؛ لأن النجو بمعنى السحاب الذي هراق مائه إذا أصاب الثياب لا يبطل الصلاة؛ فليس بنجس. ولو عرف معنى الحدث فقط؛ لأجابه بالبطلان؛ لأنه بهذا المعنى إذا أصاب الثياب يبطل الصلاة؛ لنجاسته.

٤٥٥٤٥٥٥٥

الأداة الثالثة: اللهجات العربية.

اللهجات العربية واحدة من أهم طرق التعدد الدلالي؛ وذلك أن اللفظ قد يستعمل في لهجة معينة بمعنى معين ثم تضعه لهجة أخرى لمعنى آخر؛ فينشأ عن هذا التعدد اللهجي تعدد دلالي للفظ. (٢)؛ فيؤدي هذا التعدد الناشيء عن تعدد اللهجات إلى غموض دلالة اللفظ؛ ومن ثمَّ يُمْكِن من الإلغاز به؛ ولهذا كانت اللهجات العربية من أهم أدوات الحريبي في الإلغاز الفقهي ببعض الألفاظ على فقيه العرب، ومن هذه الألفاظ:

(أ ن ث . الأثنيان)

تُطلق الأثنيان على الخصيتين، وعلى الأذنين. (٣) لكنها تطلق على الأذنين في لهجة أهل اليمن فقط. (٤) وعلى لغتهم جاء قول الشاعر:

وَكُنَّا إِذَا الْقَيْسِيُّ نَبَّ عَتُودَهُ
ضَرَبْنَاهُ دُونَ الْأَثْنَيْنِ عَلَى الْكَرْدِ (٥)

(١) مقامات الحريبي ص ٢٥٧

(٢) ينظر علم اللغة بين القديم والحديث د. عبد الغفار هلال ص ٢٨٧، وعلم الدلالة د. أحمد مختار عمر ص ١٦٠، وعلم الدلالة د. فريد حيدر ص ١٤١.

(٣) العين (ث ن ع) ٢٤٤/٨، وينظر القاموس المحيط (أ ن ث) ١٦٤/١.

(٤) المحكم (ث ن ع) ١٨١/١٠، ولسان العرب (أ ن ث) ١١٢/٢

(٥) ينظر تهذيب اللغة (ث ن ع) ١٥/١٠٦، والمعاني الكبير لابن قتيبة ٢/٩٩٤، و(أ ن ث) في الصحاح ١/٢٧٣، ولسان العرب ٢/١١٢، والبيت من الطويل، للفرزدق في ديوانه بشرح إيليا الحاوي ١/٣٠٢ ط: ١، دارالكتاب اللبناني ١٩٨٣م، ونَبَّ عَتُودَهُ: تكبر، والكرد: العنق. (ينظر السابق، والديوان بشرح الحاوي ١/٣٠٢)

وقد وظّف الحريري هذا التعدد اللهجي وجعله أداة اعتمد عليها في الإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب، فسأله عن حكم مسح الأنثيين في الوضوء، قائلًا: "أيمسح المتوضئ أنثيه؟" (١) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد: الخصيتين، بينما هو يريد معناه عند أهل اليمن، وهو: الأذنان. (٢)

إلا أن هذا التعدد اللهجي كان معلوماً للفقهاء؛ ولهذا فطن إلى المراد فأجابه قائلًا: "قد ندب إليه، ولم يوجب عليه." (٣)؛ لأنه أدرك أن مراده المعنى عند أهل اليمن؛ ولو عرف معنى الخصيتين فقط؛ لما أجابه بأنه يندب له المسح؛ لأن الخصيتين فرضهما الغسل وليس المسح.

يضاف إلى ذلك أن السياق الداخلي أيضا كان من الأدوات التي أعانته على الوقوف على المراد؛ ويتمثل في الاقتران أو التصاحب السياقي للفظ الأنثيين بلفظ المسح؛ فهذا الاقتران يرشح أن يكون المراد هنا الأذنين؛ لأن هذا هو حكمهما في الوضوء.

(ج ر و . الجرو)

يطلق لفظ الجرو (٤) ويراد به: ولد الكلب وغيره من السباع. (٥)، ولكن هناك بعض اللهجات وضعته لمعنى: الصغير من القثاء والرمان ونحوه. (٦) وعليها جاء الحديث: «أَنَّهُ ﷺ أَتَى بِقَنَاعِ جِرْوٍ (٧)» فالجِرْوُ هنا: "صِغَارُ الْقَثَاءِ".

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٢) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٨/٢

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٤) مثثلة الجيم (الجرو) ينظر (ج ر و) في الصحاح ٢٣٠١/٦، والتاج ٣٧/٣٤٠.

(٥) ينظر (ج ر و) في الجمهرة ٤٦٧/١، والتهذيب ١١٩/١١

(٦) ينظر (ج ر و) في الجمهرة ٤٦٧/١، والمحكم ٥٤١/٧

(٧) أورده الخطابي في غريب الحديث (حديث الرسول ﷺ) ٥٤٨/١

وَقِيلَ الرُّمَانُ. (١)

وهذه اللهجة هي لهجة أهل المدينة وغيرهم من أهل الحجاز. (٢) فقد روي عن بعضهم قال: "كنتُ أمرُّ في بعض طُرُقَاتِ المدينة فإذا أنا بحمّالٍ على رأسه طَنٌّ فَقَالَ لي: أَعْطِنِي ذَلِكَ الْجَرَّوَّ فَتَبَصَّرْتُ فلم أرَ كَلْبًا وَلَا جَرَّوًّا فَقُلْتُ ما هاهنا جَرَّوٌّ فَقَالَ: أَنْتَ عِرَاقِيّ أَعْطِنِي تِلْكَ الْقِتَاءَةَ." (٣)

وقد استغل الحريري هذا في الإلغاز بهذا اللفظ فسأل فقيه العرب عن حكم من صلى وهو يحمل جرّوا، قائلا: "فإن حمل جرّوا وصلى؟" (٤) فاستعمله وهو يوهّم أن يريد: ولد الكلب، بينما هو يريد معناه في لهجة أهل المدينة والحجاز وهو: الصغار من القتاء والزمان. (٥).

إلا أن الفقيه لعلمه بهذا انتبه إلى المراد؛ فأجابه بصحة الصلاة قائلا: "هو كما لو حمل باقلي." (٦) ولو عرف معنى: ولد الكلب فقط؛ لأجابه بالبطلان؛ لأن نجاسته معلومة. (٧) وحمله مبطل للصلاة.

ويجوار علمه بهذا التعدد اللهجي كان السياق الخارجي المتمثل في سياق حال الكلب وما جُبل عليه من النجاسة، وفي سياق حال الحريري وما يتمتع به من العلم بما لا يسمح لمثله أن تخفى عليه نجاسة الكلب فيسأل عن حكم حمله للمصلي. معينا لفقيه العرب على حل اللغز.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ج ١) ٢٦٤/١

(٢) غريب الحديث للخطابي ٥٤٨/١، ولسان العرب (ج ١) ٤٨/١

(٣) غريب الحديث للخطابي ٥٤٨/١، والفائق في غريب الحديث (ق ن ع) ٢٢٧/٣

(٤) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٥) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٤٠/٢

(٦) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٧) ينظر الفقه على المذاهب الأربعة: عبد الرحمن الجزيري (ت ١٣٦٠هـ) ١٤/١ ط: ٢ دار

الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ٢٠٠٣ م .

(خ ف ي . المختفي)

يستعمل المختفي بمعنى: المستتر؛ يقال: اختفى: استتر. (١) كما يستعمل بمعنى: نباش القبور. (٢) وهذا المعنى في لغة أهل المدينة، (٣) وأهل الحجاز. (٤) وأسموه بذلك؛ لأنه يستخرج الأكفان، أي يظهرها. (٥) وصح وضعه لهذا المعنى عند أهل المدينة وأهل الحجاز؛ لأن الإخفاء يستعمل في إظهار الشيء، وفي ستره أو كتمانها. (٦) يقال: "أخفيتُ الشيء إخفاءً، إذا أظهرته، وأخفيتُهُ إذا سترته". (٧)؛ ولهذا عدَّ من الأضداد، يقول ابن الأنباري: "وأخفيت حرف من الأضداد، يقال: أخفيت الشيء: إذا سترته. وأخفيتُه: إذا أظهرته." (٨) ومن معنى الإظهار قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا...﴾ [طه: ١٥] فمعناه: أكاد أسترها. ويقال: معنى الآية: إن الساعة آتية أكاد أظهرها. (٩) وكان أداء اللفظ لهذين المعنيين المتضادين نابع من أنه جاء على صيغة (أفعل) التي تستعمل في الإيجاب وفي السلب؛ فأخفى بمعنى: ستر (هذا معنى الإيجاب) وبمعنى: أظهر (هذا معنى السلب) لأن المعنى: أزال الستر

(١) ينظر (خ ف ي) في المحكم ٥/٢٦٦، والأساس ١/٢٦٠، واللسان ١٤/٢٣٥.

(٢) ينظر (خ ف ي) في العين ٤/٣١٤، والتهذيب ٧/٢٤٣.

(٣) ينظر (خ ف ي) في المحكم ٥/٢٦٦، والمشارك ١/٢٤٥، والتاج ٣٧/٥٦٨.

(٤) غريب الحديث للحري (خفي) ٢/٨٤٠، والنهاية لابن الأثير (خ ف ي) ٢/٥٧،

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم ١/٥٩، والتهذيب (خ ف ي) ٧/٢٤٣.

(٦) الأضداد لابن السكيت (ت ٢٤٤هـ) ٢٢٨ (منشور ضمن ثلاثة كتب في الأضداد، نشر:

أوغست هفتر ط: الكاثوليكية، بيروت: ١٩١٢م)، والصاح ٦/٢٣٢٩

(٧) الجمهرة ٢/١٠٥٥، وينظر الأفعال لابن القطاع ١/٣٢٣

(٨) الأضداد لابن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) ص ٩٥ تح: محمد أبو الفضل، ط ٢: المكتبة

العصرية، بيروت: ١٩٨٧م، وينظر الأضداد من كلام العرب لأبي الطيب

اللغوي (ت ٣٥١هـ) ص ١٦٥ تح: عزة حسن، ط ٢: دار طلاس، دمشق: ١٩٩٦.

(٩) كتاب الأضداد لابن الأنباري ص ٩٥، ٩٦، والصاح (خ ف ي) ٦/٢٣٣٠

أو الغطاء عن الشيء فظهر؛ ومجيء اللفظ على هذا الوزن سبب من أسباب التضاد. (١)

وقد استغل الحريري هذا التعدد الدلالي الناشئ عن تعدد اللهجات وجعله أداة للإلغاز بهذا اللفظ، فسأل الفقيه حكم إقامة حد السرقة وهو قطع اليد على نباش القبور؛ لسرقته أكفان الموتى، قائلاً: "ما يجبُ على المُخْتَفِي فِي الشَّرْعِ؟" (٢) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد: المستتر، بينما هو يريد معناه في لهجة أهل المدينة وأهل الحجاز، وهو: نباش القبور. (٣)

لكن فقيه العرب لعلمه بهذا التعدد فطن إلى اللغز وعرف مراد الحريري من اللفظ؛ ولهذا أجابه بوجود إقامة حد القطع، فقال: "الْقَطْعُ لِإِقَامَةِ الرَّذْعِ". (٤) وإنما أجابه بوجود القطع؛ لأنه أدرك أنه يريد معناه عند أهل المدينة والحجاز، وهو نباش القبور الذي يسرق أكفان الموتى. ولو لم يكن على علم بهذه اللهجة وعرف معنى المستتر فقط؛ لأجابه بعدم القطع؛ لأنه بهذا المعنى ليس بسارق حتى يقام عليه حد القطع.

وهذه الإجابة التي أجابها الحريري على لسان فقيه العرب تدل على أنه كان شافعي المذهب. (٥)

(١) ينظر علم الدلالة د/أحمد مختار عمر ص ٢١٢

(٢) مقامات الحريري ٢٦٠

(٣) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٤٩/٢

(٤) مقامات الحريري ٢٦٠

(٥) جاء في طبقات الشافعية: «كان شافعي المذهب، وذلك بيّن من مقاماته، في فتاويه التي ضمنها المقامة الثانية والثلاثون... فذكر من فتاويه، قال: أَيْجُورُ بِيَعُ الخَلِّ بِلَحْمِ الجَمَلِ؟ قال: لا، ولا بِلَحْمِ الحَمَلِ، قال الحريري: الخَلِّ: ابن المَخَاضِ، ولا يحل بيع اللحم بالحيوان سواء كان من جنسه أو غير جنسه.. وقال أيضاً: ما يجب على المختفي في الشَّرْعِ؟ قال: القَطْعُ لِإِقَامَةِ الرَّذْعِ، المختفي: نباش القبور.. فهذه أجوبة شافعيّ لئس غير». طبقات

الأداة الرابعة: المجاز اللغوي.

المجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقةٍ مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الوضعي. (١) والعلاقة: وهي المناسبة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي قد تكون المشابهة بين المعنيين، وقد تكون غيرها. فإذا كانت المشابهة فالمجاز استعارة، وإن كانت غير المشابهة فالمجاز مجاز مرسل؛ وعلى هذا فالمجاز المرسل: استعمال اللفظ في غير ما وضع له في اصطلاح التخاطب لعلاقة غير المُشَابِهَة. (٢)

والاستعارة: استعمال اللفظ في غير ما وُضِعَ له لعلاقة المشابهة، مع قرينة صارفة عن إرادة المعنى الموضوع له. (٣)

وعندما تكتسب الألفاظ معاني جديدة بسبب المجاز تضاف إلى معانيها القديمة يؤدي هذا إلى تعدد دلالات اللفظ الواحد فتغض دلالته بسبب هذا التعدد؛ فيسمح هذا بالإلغاز به، ولهذا كان المجاز اللغوي بنوعيه (المرسل، والاستعارة) أداة من الأدوات التي مكّنت الحريري من الإنغاز الفقهي ببعض الألفاظ على فقيه العرب، ومن هذه الألفاظ:

(ص ح ف . الصحيفة)

للفظ الصحيفة أكثر من معنى في لغة العرب؛ فهي تطلق على الصحيفة المعروفة وهي القطعة من أدم أبيض أو رَقٍّ يَكْتُبُ فِيهَا. (٤) وبهذا

الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) تح: محيي الدين على نجيب ٦٦٢/٢، ط: ١:

دار البشائر الإسلامية، بيروت ١٩٩٢م.

(١) جواهر البلاغة للهاشمي (ت ١٣٦٢هـ) تح: د. يوسف الصميلي ٢٥١، ط. المكتبة العصرية، بيروت.

(٢) جواهر البلاغة ٢٥١، وفي البيان العربي: عبد الموجود بهنسي ١٠٩، ط: ١٩٩٥م.

(٣) البلاغة العربية للدمشقي ٢٢٩/٢، وجواهر البلاغة للهاشمي ٢٦٧.

(٤) العين (ح ص ف) ١٢٠/٣، والمحكم ١٩٥/٣، والمقاييس (ص ح ف) ٣٣٤/٣.

المعنى وردت في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ﴾ [التكوير: ١٠]. (١) كما تطلق على بَشْرَةَ وَجْهِ الرَّجُلِ. (٢) وبه وردت في قول الشاعر:

وَكُلُّ كَلْبِيٍّ صَحِيفَةٌ وَجْهِهِ أَذَلُّ لِأَقْدَامِ الرَّجَالِ مِنَ النَّعْلِ (٣)

وهذا التعدد الدلالي ناشيء عن المجاز، فالصحيفة تستعمل في الأصل والحقيقة في: ما يكتب فيه من جلد وورق ونحوه، إلا أنها انتقلت عن طريق المجاز إلى معنى آخر وهو الوجه؛ حيث استعير لفظ الصحيفة من معناه الأصلي الحقيقي إلى معنى الوجه؛ وسوّج لهذا الانتقال وجود علاقة المشابهة بين المعنيين؛ فكما تعبر الصحيفة المكتوبة عما بها من خلال كلماتها يعبر الوجه أيضا عن مكنون الإنسان من خلال ما يظهر عليه علامات تدل على ما بداخل الإنسان؛ ويؤيد هذا نص العلماء صراحة على أن الصحيفة في هذا المعنى من قبيل المجاز. (٤)

وقد اعتمد الحريري على هذا الأمر وجعله أداة للإلغاز الفقهي بهذا اللفظ على فقيه العرب؛ حيث سأله عن حكم غسل الصحيفة في الغسل من الجنابة، قائلا: "أوجب عليه غسل صحيفته؟" (٥) فأورد اللفظ وهو يوهم أنه يريد منه المعنى الأصلي أو الحقيقي، بينما هو يريد المعنى المجازي أو الاستعاري وهو: بشرة الوجه. (٦)

لكن فقيه العرب لما كان على معرفة بهذا التعدد الدلالي انتبه إلى اللغز

(١) جمهرة اللغة (ح ص ف) ١٢٠/٣

(٢) العين (ح ص ف) ١٢٠/٣، ومقاييس اللغة (ص ح ف) ٣٣٤/٣.

(٣) مقاييس اللغة (ص ح ف) ٣٣٤/٣، والبيت من الطويل، للبعيث المجاشعي في ديوانه ص ٢١ تح: ناصر رشيد، ط: دار الحرية. بغداد ١٣٩٤هـ = ١٩٧٤م.

(٤) ينظر (ص ح ف) في أساس البلاغة ١/٥٣٨، وتاج العروس ٦/٢٤

(٥) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٦) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٨/٢

وعرف المراد من اللفظ؛ فأجابه بوجوب غسلها قائلاً: "نعم كغسل شفته." (١) ولو عرف المعنى الحقيقي وهو الصحيفة فقط؛ لأجابه بعدم الوجوب؛ لأنها لا علاقة لها بالغسل من الجنابة حتى يكون غسلها واجبا فيه.

وقد كان السياق هو الآخر معينا له على فهم المراد؛ فقد اقترنت الصحيفة بالغسل، وبهاء الغائب التي تعود على الإنسان الجنب؛ وهذا التصاحب السياقي يحدد دلالتها هنا بأنها: بشرة الوجه؛ لأنها عضو من الأعضاء التي يجب غسلها في الجنابة، بخلاف الصحيفة التي يكتب فيها. فليست كذلك؛ ويؤكد أنه أردف في إجابته عضواً آخر وهو الشفة؛ فلو لم يفهم من الصحيفة معنى العضو؛ لما أضاف عضواً آخر لتأكيد فهمه.

(ع ذ ر . العذرة)

لفظ العذرة يطلق ويراد به القدر المعروف وهو الحدث أو الغائط. (٢) وبهذا المعنى ورد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما «أَنَّه كَرِهَ السُّلْتُ الَّذِي يُزْرَعُ بِالْعَذْرَةِ» (٣) يُرِيدُ الْغَائِطُ الَّذِي يُلْقِيهِ الْإِنْسَانُ. (٤) كما يطلق ويراد به: فناء الدار. (٥) وبهذا ورد في حديث علي رضي الله عنه أنه قال لقوم وهو يعاتبهم: "مالكم لا تتظفون عذراتكم." يريد الأفنية. (٦)

وهذا التعدد الدلالي ناتج عن المجاز؛ وذلك أن الدلالة الأصلية الحقيقية للفظ هي: فناء الدار، إلا أنه انتقل عن طريق المجاز إلى دلالة أخرى مجازية وهي: الحدث أو الغائط، والذي سوَّغ لهذا الانتقال توفر علاقة من علاقات

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٢) جمهرة اللغة (ذ ر ع) ٦٩٢/٢، و(ع ذ ر) في المحكم ٧٥/٢، والوسيط ٥٩٠/٢

(٣) أورده ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (ع ذ ر) ١٩٩/٣

(٤) ينظر (ع ذ ر) في اللسان ٥٥٤/٤، والتاج ٥٥٣/١٢

(٥) ينظر (ع ذ ر) في العين ٩٦/٢، والصحاح ٧٣٨/٢

(٦) ينظر (ع ذ ر) في غريب الحديث للقاسم بن سلام ٤٥٠/٣، والتهذيب ١٨٧/٢.

المجاز المرسل بين المعنيين وهي علاقة المحلية، وتعني: أن المعنى الأصلي للفظ محل للمعنى المجازي أو تسمية الحالّ باسم محله.^(١)؛ فقد كانوا يقضون حاجتهم أو يطرحون أحداثهم ويلقون بها في أفنية دورهم فسميت حاجتهم أو أحداثهم باسم الموضوع أو المحل الذي توضع أو تُلقى وتُطرح فيه.^(٢)

وربما كانت العلاقة الحالية، والتي تعني أن المعنى الأصلي للفظ حالاً في المعنى المجازي.^(٣)، بمعنى أن يكون المعنى الأصلي مطروفاً والمعنى المجازي ظرفاً له، يقول الفيومي: "وتُطلق العذرة على فناء الدار؛ لأنهم كانوا يُلقونَ الحَرءَ فيه؛ فهو مجاز من باب تسمية الظرف باسم المظروف."^(٤)

ونص الفيومي السابق يفيد أن المعنى الأصلي للفظ هو الحدث وأن المجازي هو فناء الدار؛ وبهذا يخالف الاتجاه السابق، ويرى البحث أنه يمكن التوفيق بين الاتجاهين بأن المجاز قد يكثر استعماله حتى يصير كالحقيقة، جاء في الطراز: "وأما صيرورة المجاز حقيقة فلأن المجاز إذا كثر استعماله صار حقيقة عرفية. ومثاله قولنا الغائط، فإنه كان مجازاً في قضاء الحاجة، وحقيقته المكان المطمئن من الأرض ثم تُعورف هذا المجاز وكثر حتى صار حقيقة سابقة إلى الفهم."^(٥)

وقد استعان الحريري بوجود هذين المعنيين للفظ وجعله أداة للإلغاز به على فقيه العرب؛ فسأله عن حكم الصلاة في العذرة، قائلاً: أيجوز أن يسجد الرّجل في العذرة؟^(٦) فأورده وهو يوهم أنه يريد منه المعنى الحقيقي وهو الحدث،

(١) ينظر جواهر البلاغة للهاشمي ٢٥٤، وبغية الإيضاح لعبد المتعال الصعيدي

(ت ١٣٩١هـ) ٣/٤٧٠ ط ١٧: مكتبة الآداب: ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م

(٢) العين (ع ذ ر) ٢/٩٦، والجمهرة (ذ ر ع) ٢/٦٩٢، والزاهر ١/٤٠٩ .

(٣) ينظر جواهر البلاغة للهاشمي ٢٥٤، وبغية الإيضاح للصعيدي ٣/٤٧٠

(٤) المصباح المنير (ع ذ ر) ٢/٣٩٨

(٥) الطراز لأسرار البلاغة ١/٥٤

(٦) مقامات الحريري ص ٢٥٧

بينما هو يريد المجازي وهو: الفناء. (١)

لكن الفقيه عرف مراده من لفظه؛ ولهذا أجابه بجواز السجود فيه، فقال:
"نعم وليجانب القذرة." (٢) فالسجود في فناء الدار جائز طالما كان طاهرا واجتنب
المصلي ما كان فيه من القذر إن وُجد؛ ولو عرف المعنى الحقيقي فقط لأجابه
بعدم الجواز لأن عدم جواز السجود في العذرة بمعنى الحدث أو الغائط أمر
معلوم لا يحتاج إلى السؤال عنه.

(ع و ن . العانة)

**للعانة أكثر من معنى، فهي تطلق ويراد بها: الشعر النابت على فرج
الإنسان. (٣) أو: منبت الشَّعر فوق القُبل من المرأة، وفوق الذَّكر من الرجل. (٤)**
كما تطلق أيضا ويراد بها: القطيع من الحُمُر. (٥) وبهذا المعنى ورد في قول
الأفوه الأودي:

بعد أن كانت مطايا خيلكم عانةً يكرّف فيهن الحمائر (٦)

وسبب هذا التعدد الدلالي هو انتقال اللفظ عن طريق المجاز من معناه
الحقيقي إلى معنى آخر مجازي؛ وذلك أن المعنى الحقيقي للعانة هو: القطيع من
الحمير، إلا أنه استعير للدلالة على القطعة من الشعر النابت فوق فرج الإنسان
وهي العانة؛ والذي سوغ لذلك هو وجود علاقة المشابهة بين المعنيين وهو التجمع
في موضع في كل، وعلى هذه العلاقة نص ابن دريد فقال: "العون: جمع عانة،

(١) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٩/٢

(٢) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٣) ينظر (ع ن و) في العين ٢٥٤/٢، والمحكم ٣٦٩/٢.

(٤) ينظر (ع ن و) في التهذيب ١٢٩/٣، والمحكم ٣٦٩/٢.

(٥) ينظر (ع ن و) في العين ٢٥٤/٢، والجمهرة ٩٥٥/٢.

(٦) شمس العلوم ٧/٤٨٢٠، والبيت ليس في ديوانه، ينظر ديوان الأفوه الأودي، تح: د.

محمد التُّجّي ط: ١ دار صادر بيروت ١٩٩٨م.

وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنْ حَمِيرِ الْوَحْشِ خَاصَّةً، وَسُمِّيَتْ عَانَةَ الْإِنْسَانِ تَشْبِيْهَا بِذَلِكَ." (١)
وقد جعل الحريري هذا الأمر أداة للإلغاز الفقهي بهذا اللفظ على فقيه
العرب عندما سأله عن حكم من صلى وعانته ظاهرة مكشوفة قائلاً: "ما تقول
فيمن صلّى وعانته بارزة؟" (٢)؛ فاستعمله وهو يوهم أنه يريد حقيقته، بينما هو يريد
المعنى المجازي وهو: القطيع من الحُمُر. (٣)

ولما كان فقيه العرب على علم بهذا فطن إلى المراد؛ فأجابه بجواز
الصلاة وصحتها فقال: "صلاته جائزة." (٤) لأن القطيع من الحمر لا علاقة له
بالصلاة حتى يكون له أثر في صحتها؛ ولو عرف المعنى الحقيقي فقط لأجابه
بعد الجواز؛ لأن العانة الحقيقية من موضع العورة ولا تصح الصلاة بكشفها؛ لأن
من شروط صحة الصلاة ستر العورة.

﴿٤٣٤٣٤٣﴾

الأداة الخامسة: التطور الصوتي:

التطور الصوتي طريق من الطرق التي قد تؤدي إلى التعدد الدلالي؛
فقد يتطور الصوت اللغوي في لفظ من الألفاظ موضوع لمعنى معين؛ فيتفق في
صورته اللفظية الجديدة مع لفظ آخر لمعنى آخر؛ فيؤدي هذا الاتفاق إلى وجود
لفظ واحد له أكثر من دلالة. (٥)؛ فيؤدي هذا التعدد الدلالي إلى غموض دلالة
اللفظ؛ فيسمح بالإلغاز به؛ ومن هنا كان التطور الصوتي أداة مكنت الحريري
من الإلغاز الفقهي ببعض الألفاظ على فقيه العرب، ومن هذه الألفاظ:

(١) جمهرة اللغة (ع ن و) ٢/٩٥٥، والمخصص ٢/٢٧٣

(٢) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٣) شرح مقامات الحريري للشريشي ٢/٤٣٩

(٤) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٥) علم اللغة د. عبد الغفار هلال ٢٨٩، وعلم الدلالة د. فريد حيدر ١٤١..

(ن ع ل - النعل)

للنعل أكثر من معنى، فهو يستعمل بمعنى: ما يلبس في القدم. أو: ما وقبت به القدم من الأرض. (١) كما يستعمل أيضا بمعنى: الزوجة. (٢) وهذا التعدد الدلالي جاء نتيجة للتطور الصوتي الذي حدث في هذا اللفظ؛ وذلك أن اللفظ في معنى الزوجة بالباء (البعل) وليس بالنون، إلا أنه حدث تطور صوتي بتصحيف صوت الباء إلى نون؛ فصار (النعل) فاتفق بذلك مع النعل الذي معناه: ما يُلبس في القدم؛ ودليله أن المصادر العربية حفظت للفظ بهذا المعنى صورتين: إحداهما بالباء، فيقال: هي بَعْلُ الرجل وِبَعْلَتُهُ. (٣) والأخرى بالنون فيقال: هي نَعْلُ الرجل وِنَعْلَتُهُ. (٤) كما حفظ الاستعمال العربي صورتين للفظ فقد روي قول الشاعر:

شَرُّ قَرِينٍ لِلْكَبِيرِ بَعْلَتُهُ تُولَعُ كَلْبًا سُوْرَةً أَوْ تَكْفُتُهُ (٥)
مرة بالباء (بَعْلَتُهُ) (٦) وأخرى بالنون (نَعْلَتُهُ) (٧).

ومما يؤيد هذا الاستعمال القرآني؛ فقد استعمل اللفظ بالباء وليس بالنون، ومن

(١) ينظر المحكم (ع ل ن) ١٥٩/٢، و (ن ع ل) في اللسان ٦٦٧/١١، والقاموس ١٠٦٣/١

(٢) ينظر (ن ع ل) في اللسان ٦٦٩/١١، والتاج (ن ع ل) ١٣/٣١

(٣) ينظر المحكم (ع ل ب) ١٧٢/٢، واللسان (ب ع ل) ٥٨/١١.

(٤) ينظر (ن ع ل) في اللسان ٦٦٩/١١، والتاج ١٣/٣١

(٥) من الرجز، ولم أقف على قائله، ومعناه: أن امرأته تقدرته حين كبير، فإذا شرب لبنا وبقي

سوره، وهو بقية شرابه في الإثناء، تولغه كلبا أو تكفته، أي تقلبه على الأرض. (الأمالى

لأبي علي القالي (ت ٣٥٦هـ) ٢٠/١ ط: ٢، دار الكتب المصرية: ١٩٢٦م، وزهر الأكم

لنور الدين اليوسي (ت ١١٠٢هـ) ٣٣٩/١ تح: د. محمد الأخضر ط: ١، دار الثقافة،

المغرب: ١٤٠١ هـ = ١٩٨١ م)

(٦) ينظر أمالي القالي ٢٠/١، والمحكم (ع ل ب) ١٧٢/٢.

(٧) سمط اللآلي ٣٢٩/١، واللسان (ن ع ل) ٦٦٩/١١، والتاج (ن ع ل) ١٣/٣١

ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [سورة النساء: ١٢٨]، وقوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَوَيْلَئِي أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾ [سورة هود: ٧٢]؛ فهذا الاستعمال وإن كان في حق المذكر إلا أنه يدل على أن اللفظ في معنى الزوجية بالباء وليس بالنون؛

وقد وظَّف الحريري هذا الأمر وجعله أداة للإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب؛ حيث سأله عن حكم وضوء من توضأ ثم لمس ظهر النعل، قائلًا: "ما تقول فيمن توضأ ثم لمس ظهر نعله؟" (١) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد: ما يلبس في القدم، بينما هو يريد: الزوجة. (٢)

ولما كان هذا التعدد معلوماً لفقيه العرب؛ فطن إلى اللغز وحدد المراد من اللفظ؛ فأجابه بانتقاض الوضوء، قائلًا: "انتقض وضوءه بفعله." (٣) ولو عرف معنى: ما يلبس في القدم فقط؛ لإجابه بصحة الوضوء؛ لأن لمس النعل بهذا المعنى لا يبطل الوضوء.

وقد كان السياق الداخلي معينا له على فهم المراد؛ ويتمثل في اقتران كلمة النعل بكلمتي: الوضوء، واللمس؛ فهذا التصاحب السياقي يحدد دلالة النعل بأنه الزوجة؛ لأن الوضوء، واللمس من الألفاظ الفقهية؛ وهذا يناسبه أن يكون استعمال النعل معهما استعمالاً فقهيًا (بمعنى الزوجة) وليس لغويًا؛ إذ لمسه بالمعنى اللغوي، وهو ما يلبس في القدم لا علاقة له بانتقاض الوضوء.

(ث ع ب . الثعبان)

يستعمل لفظ الثعبان مفردًا للدلالة على نوع معين من الحيات. (٤) كما

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٢) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٨/٢

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٤) العين (ع ث ب) ١١٢/٢، وانفاق المباني وافتراق المعاني ص ١٧٣

يستعمل جمعا للفظ النَّعْبُ، بمعنى: الموضع الذي يجتمع فيه مَسِيلُ المطر. (١)
أو مَسِيلُ الوادي. (٢)

وهذا التعدد الدلالي ناشيء عن التطور الصوتي بإبدال صوت الغين عينا في المعنى الثاني وهو: الثعبان بمعنى مسيل الماء أو الوادي؛ ودليل ذلك أن المصادر اللغوية قد حفظت لهذا اللفظ في هذا المعنى صورتين: الأولى بالعين وهي الصورة السابقة، والثانية بالغين؛ فيقال: النَّعْبُ، وجمعه: النَّعْبَانُ. (٣) وبالغين جاء في قول الشاعر من الطويل

سُحَيْرًا وَأَعْنَاقُ الْمَطِيِّ كَأَنَّهَا مَدَافِعُ نَعْبَانٍ أَضْرَّ بِهَا الْوَبْلُ (٤)

فالنَّعْبَانُ هنا: مجاري الماء. (٥) فالثعبان . بفتح الثاء وسكون الغين، وبفتحهما . بَقِيَّةُ الماء في بطن الوادي مما تحفره المسائل وتغادر فيه الماء. (٦) وجمعه: نَعَابٌ وَأَنْعَابٌ وَنُعْبَانٌ، بالكسر والضم. (٧)

فلما تطور صوت الغين في النَّعْبُ بمعنى مسيل الوادي إلى صوت العين وصار النَّعْبُ، ثم جُمع على نَعْبَانُ اتفق بذلك مع لفظ النَّعْبَانُ الدال على الحية المعروفة.

وقد جعل الحريري هذا أداة مكنته من الإلغاز الفقهي بهذا اللفظ عندما سأل الفقيه عن حكم الوضوء بما يخرج من فم الثعبان، قائلا: "أيجوز الوضوء

(١) ينظر (ع ث ب) في العين ١١٢/٢، والتهذيب للغة ٢٠٠/٢.

(٢) الجرائم لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) ٤٣/٢ تح: محمد جاسم، ط: وزارة الثقافة، ١٩٩٧م

(٣) العين (غ ث ب) ٤/٤٠٣، وأبو تراب اللغوي وكتابه الاعتقَاب . مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة . العدد ١١٤ ص ٤٧٧، والتهذيب (ع ث ب) ٢٠٠/٢، واللسان (ث ع ب)

٢٣٧/١

(٤) البيت من بحر الطويل، ولم أقف على قائله.

(٥) ينظر التهذيب (غ ث ب) ١٠٦/٨، و (ث غ ب) في اللسان ٢٣٩/١، والتاج ٩٥/٢.

(٦) ينظر مشارق الأنوار (ث غ ب) ١٣٣/١

(٧) ينظر (ث غ ب) في الصحاح ٩٣/١، والقاموس ٦٣/١.

مما يقذفه الثَّعْبَانُ؟" (١) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد الحية المعروفة، بينما هو يريد جمع الثَّعْبُ بمعنى: مسيل الوادي. (٢)

ولكن الفقيه لمعرفته بهذين المعنيين أدرك المراد؛ فأجابه بجواز الوضوء، قائلاً: "وهل أنظف منه للعربان!" (٣) ولو عرف معنى الحية فقط؛ لأجابه بعدم الجواز؛ لأن ما يقذفه الثعبان بهذا المعنى يلوث الماء فلا يصلح للوضوء؛ ويُعد هذا من السياق الخارجي الذي أعانه على تحديد المراد بأنه مسيل الوادي أو النهر؛ لأنه هو الذي يصلح للوضوء.

(ق ر و . القروة)

تُسْتَعْمَلُ الْقُرُوءُ بِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى، فالقروة: "أَنْ يَعْظَمَ جِدُّ الْبَيْضَتَيْنِ لِرِيحٍ فِيهِ أَوْ مَاءٍ أَوْ لِنُزُولِ الْأَمْعَاءِ". (٤) والقروة أيضا: "مِيلَغَةُ الْكَلْبِ". (٥) وهذا التعدد الدلالي جاء نتيجة للتطور الصوتي الذي أدى إلى اكتساب اللفظ دلالة جديدة بجوار دلالاته القديمة؛ فالأصل في نطق لفظ القروة في أحد معنييه السابقين بدون هاء (الْقُرُو) وفي الآخر بالهاء (الْقُرُوءُ)، ثم حدث له تطور صوتي بإضافة الهاء له عند النطق به في المعنى المجرد منها؛ فصار اللفظ ينطق بالهاء في المعنيين مع أنه في أحدهما مجرد منها في الأصل؛ ويدل على وقوع هذا التطور أن فريقا من العلماء أثبت اللفظ في معنى: عظم البيضتين بدون هاء، فيقال: (الْقُرُوءُ). (٦) كما أثبتته فريق آخر بدون هاء في معنى

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٢) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٨/٢

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٤) ينظر (ق ر و) في الصحاح ٢٤٦٠/٦، والقاموس المحيط ١٣٢٤/١.

(٥) ينظر (ق ر و) في التهذيب ٢٠٦/٩، والصحاح ٢٤٦٠/٦، والمحكم ٥٤٥/٦.

(٦) ينظر (ق ر و) في الصحاح ٢٤٦٠/٦، واللسان ١٧٥/١٥، والقاموس ١٣٢٤/١.

الميلغة. (١)

ويرجح الباحث أن يكون التطور وقع في التي بمعنى: ميلغة الكلب؛ فأصلها أن يكون من دون هاء، ثم صُحِّف فنطق بالهاء فاتفق بذلك مع التي بمعنى: عظم البيضتين؛ ويُعتمد في القول بهذا على الآتي:

١- أن الأزهري نص على أنه في معنى الميلغة بدون هاء فقال: "الْقَرُوْ غير مَهْمُوز: مِيلِغُ الْكَلْبِ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الْقَرُوْ بِلَا هَاءَ." (٢)
٢- أنه جاء من دون هاء فيما يشبهه وهو القرو بمعنى: القدح من الخشب أو الإناء الصغير. (٣) وميلغة الكلب تشبهه؛ وهذا يرجح أن يكون أصلها بدون هاء مثله.

٣. أن الزبيدي قد نسب النطق بالهاء فيما يشبهه وهو القرو بمعنى: القدح من الخشب أو الإناء الصغير إلى العامة، فقال بعد أن أثبتة بدون هاء: "قُلْتُ: والعامةُ تقولُهُ: الْقَرُوَّةُ." (٤)؛ وهذا يرجح أن يكون النطق بالهاء في معنى الميلغة من تصحيفات العامة قياسا على تصحيفهم للقروة بمعنى القدح. ومن هنا استطاع الحريري توظيف هذا الأمر فجعله أداة للإلغاز بهذا اللفظ على الفقيه فسأله عن حكم من صلى وهو يحمل القروة، قائلا: "أَتَصَحَّ صلاة حامل القروة؟" (٥)؛ فأورد اللفظ وهو يوهم أنه يريد منه معنى: أن يَعْظُمَ جِدُّ الْبَيْضَتَيْنِ. بينما هو يريد: ميلغة الكلب. (٦)
ولكن فقيه العرب لما كان عالما بتعدد دلالة اللفظ فطن إلى المراد منه؛

(١) ينظر (ق ر و) في التهذيب ٢٠٦/٩، والصحاح ٢٤٦٠/٦، والمحكم ٤٥٥/٦

(٢) تهذيب اللغة (ق ر و) ٢٠٦/٩

(٣) ينظر (ق ر و) في التهذيب ٢٠٦/٩، والصحاح ٢٤٦٠/٦، واللسان ١٧٤/١٥

(٤) تاج العروس (ق ر و) ٢٩١/٣٩

(٥) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٦) شرح مقامات الحريري للشرشي ٤٤٠/٢

ولهذا أجابه بعدم صحة الصلاة، قائلاً: "لا، ولو صَلَّى فوق المروة." (١) وذلك لأن ميلغة الكلب نجسة من لعبه؛ فحملها مبطل للصلاة. ولو عرف معنى: عِظَم جلد البيضتين لنزول الماء أو الأمعاء فيه فقط؛ لأجابه بصحة الصلاة؛ لأن القروة بهذا المعنى لا تُبطل الصلاة؛ لأنها مرض خارج عن القدرة والإرادة.

❦❦❦❦❦❦

الأداة السادسة: تحقق المعنى العام في جميع مدلولات اللفظ.

قد يؤدي عموم المعنى المحوري للمادة التي اشتق منها اللفظ إلى وضع اللفظ لأكثر من معنى؛ نظراً لتحقيق هذا المعنى العام في كل مدلولات اللفظ التي وضع لها (٢)؛ فيؤدي هذا إلى تعدد دلالات اللفظ الواحد؛ فتعْمُضُ دلالاته لتعددتها؛ فيسمح بالإلغاز به، ومن هنا كان هذا الأمر أداة من الأدوات التي مكّنت الحريري من الإلغاز الفقهي ببعض الألفاظ على فقيه العرب، ومنها:

(ب ر د . البرد)

لفظ البرد يستعمل بمعنى: خلاف الحر. (٣) ويستعمل كذلك بمعنى: النوم. (٤) وبهذا المعنى ورد في قوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾ [النبأ: ٢٤] فالبرد هنا: النوم. (٥) وفي قول العرب: منع البردُ البردَ. فالبرد الأول مَعْرُوفٌ، والثاني: النَّوم. (٦)

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٢) ينظر علم الدلالة د. عبد الكريم جبل ٣٢٤ ط: دار المعرفة ١٩٩٧م، وعلم الدلالة د. فريد عوض حيدر ١٥٤.

(٣) ينظر (ب ر د) في المقاييس ٢٤٣/١، والمصباح المنير ٤٢/١.

(٤) ينظر (د ر ب) في العين ٢٩٥/١، و(ب ر د) في الصحاح ٤٤٦/٢، والمقاييس ٢٤٣/١.

(٥) ينظر (ب ر د) في الجمهرة ٢٩٥/، والمحكم ٣٢١/٩، وينظر الزاهر ١٩٧/١.

(٦) العشرات في غريب اللغة لأبي عمرو الزاهد، المعروف بـغلام ثعلب ص ١١٤، تح: يحيى عبد الرؤوف جبر، ط: المطبعة الوطنية، عمان.

ويرجع هذا التعدد الدلالي إلى تحقق معنى عام في هذين المدلولين وهو:
السُّكُونُ وَالثَّبُوتُ، وهو أحد المعاني العامة أو المحورية لمادة (ب ر د) التي اشتق منها لفظ البرد، يقول ابن فارس: "الباء والراء والذال أصول أربعة: أحدها: خِلَافُ الْحَرِّ، وَالْآخَرُ: السُّكُونُ وَالثَّبُوتُ... وأما الأصل الآخر فَالْبُرْدُ النَّوْمُ." (١)
فلما اشتق من هذه المادة لفظ البرد بمعنى النوم لتحقق معنى السكون والثبوت فيه اشتبه مع لفظ البرد الذي بمعنى خلاف الحر المشتق من نفس المادة لتحقق أحد المعاني العامة الأخرى لها فيه وهو: خلاف الحر؛ فأصبح لفظ البرد معنيان مراعاة لمدلولي المادة التي اشتق منها، ويؤكد هذا أنه قد عُِّلَ لتسمية النوم بالبرد بما يفيد علة السكون والثبوت هذه، وهي أنه يُرْخِي المفاصِلَ وَيُسَكِّنُهَا. (٢) وبأنه يُبْرِدُ الْعَيْنَ بَأَن يُؤَرِّهَا، أي يجعلها تستقر وتسكن فلا تتحرك. (٣)

ويرجع أيضا إلى تحقق معنى: حلاف الحر، وهو واضح في البرد بمعنى ضد الحر، وأما في معنى النوم؛ فإن النوم يبرد حرارة العطش، ويبرد صاحبه؛ حيث تنخفض حرارة جسمه عند النوم، ويؤيد هذا التعليل لتسمية النوم بالبرد بأنه: "يُبْرِدُ حَرَارَةَ الْعَطَشِ وَيُسَكِّنُهَا." (٤) وورد أيضا: "إِنَّ النَّوْمَ لِيُبْرِدُ صَاحِبَهُ، وَإِنَّ الْعَطْشَانَ لَيَنَامُ فَيُبْرِدُ بِالنَّوْمِ." (٥)

ويؤكد هذا أن البرد كما أطلق على النوم لهاتين علتين (خلاف الحرارة، والسكون) أطلق كذلك على الموت لنفس علتين السكون؛ فمن مات سكن؛ إذا لا حركة له. (٦)، كما أن من مات عَدِمَ حَرَارَةَ الرُّوحِ، يقول ابن سيده: " وَبَرَدَ الرَّجُلُ

(١) مقاييس اللغة (ب ر د) ٢٤٣/١

(٢) غريب الحديث ١٨٢/١

(٣) المحكم ٣٢١/٩، وينظر لسان العرب (ب ر د) ٨٥/٣

(٤) غريب الحديث ١٨٢/١

(٥) ينظر (د ر ب) في التهذيب ٥٧/١٤، و(ب ر د) في اللسان ٨٥/٣، والتاج ٤١٣/٧

(٦) غريب الحديث ١٨٢/١

يَبْرُودُ بَرْدًا: مات، وهو صَحِيحٌ في الاِسْتِقَاقِ؛ لِأَنَّهُ عَدِمَ حَرَارَةَ الرُّوحِ. (١)
وقد استطاع الحريري أن يجعل هذا التعدد الناشيء من تحقق المعنى العام للمادة في المعنيين المذكورين أداة للإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب فسأله عن حكم من توضأ ثم أتكأه البرد (٢)، هل يجدد وضوءه أم لا؟ قائلًا: "إن توضأ ثم أتكأه البرد؟" (٣) فأورده وهو يوهم أنه يريد: خلاف الحر، بينما هو يريد معنى: النوم. (٤)

ولكن فقيه العرب فطن إلى مراده؛ ولهذا أجابه بتجديد الوضوء، قائلًا: "يجدد الوضوء من بعد." (٥)؛ وذلك لأن البرد بمعنى النوم من نواقض الوضوء، ولو علم معنى: خلاف الحر فقط؛ لأجابه بعدم تجديد الوضوء؛ لأن البرد بهذا المعنى ليس من نواقض الوضوء.

(ج ر ب . الجراب)

للفظ الجراب أكثر من معنى عند العرب، فهو يستعمل بمعنى: الوعاء من الجلد ونحوه يُوعى فيه الحَبّ والدقيق ونحوهما. (٦) ويستعمل أيضا بمعنى: جوف البئر. (٧)

ويرجع السبب في هذا التعدد الدلالي إلى تحقق المعنى العام المحوري للمادة التي اشتق منها اللفظ في هذين المدلولين؛ وذلك أن مادة (ج ر ب) تدور

(١) المحكم ٣٢٢/٩

(٢) أي: حمله على الاتكاء أو التوسّد أو ألقاه على هيئة المتكئ. ينظر العين (ك و ع)

٤٢٢/٥، والجرائم لابن قتيبة ١٦٦/٢، وجمهرة اللغة (نوادير الهمز) ١٠٩٣/٢

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٤) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٨/٢

(٥) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٦) ينظر (ج ر ب) في العين ١١٣/٦، والتهذيب ٣٧/١١، والصحاح ٩٨/١.

(٧) ينظر (ج ر ب) في العين ١١٣/٦، والصحاح ٩٨/١، و، والمحكم ٤٠٢/٧.

حول معنى: الشيء يحوي شيئاً بداخله، يقول ابن فارس: "الجيم والراء والباء أصلان...والآخر: شَيْءٌ يَحْوِي شَيْئًا. فالأول: ... والأصل الآخر: الجِرَابُ، وهو معروف. وَجِرَابُ البَيْتْرِ: جَوْفُهَا." (١)

وتحقق هذا المعنى العام في لفظ الجراب هو الذي سمح بوضعه للمعنيين السابقين؛ فالجراب بمعنى وعاء الجلد ونحوه إنما صنع ليحوي الحب والدقيق ونحوهما بداخله، وجوف البئر يحوي الماء كما يحوي ما يدخل فيه كالدلو والإنسان إذا دخله أو سقط فيه، ويؤيد هذا تعقيب د. صبحي الصالح: "أما في الأصل الآخر لمادة "ج ر ب" وهو الشيء يحوي شيئاً، فقد أدرج فيه ابن فارس الجراب المعروف، وربط هذا بجراب البئر، وهو جوفها من أعلاها إلى أسفلها؛ لأن جوف البئر كالجراب الذي يحوي ماءها وغيره." (٢)

وكان هذا التعدد الدلالي الناشئ عن تحقق المعنى العام أداة مكنت الحريري من الإلغاز به على الفقيه، فسأله عن حكم الاغتسال في الجراب، قائلاً: "أيجوز الغسل في الجراب؟" (٣) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد: الوعاء من الجلد، بينما هو يريد: جوف البئر. (٤)

ولكن الفقيه انتبه إلى مراده؛ فأجابه بجواز الاغتسال فيه، قائلاً: "هو كالغسل في الجباب." (٥)؛ فكما يجوز الغسل في الجباب يجوز الغسل في الجراب؛ ولو عرف للجراب معنى الوعاء فقط؛ لأجابه بعدم الجواز؛ لأنه بهذا المعنى ليس من المواضع التي يصلح فيها الغسل.

(١) مقاييس اللغة (ج ر ب) ١/٤٥٠

(٢) دراسات في فقه اللغة ص ١٩٩

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٤) شرح مقامات الحريري للشريشي ٢/٤٣٩

(٥) مقامات الحريري ص ٢٥٧، والجباب: جمع الجُبُّ وهو: بئرٌ غير بعيدة القعر أو هي:

البئر العميقة التي لا طي لها الكثرة الماء البعيدة القعر. العين (ج ب ب) ٦/٢٥،

والجمهرة (ب ج ج) ١/٦٣.

(أ ن ث . الأنتيان)

يستعمل لفظ الأنتيين بمعنى: الخصيتين. (١)، وبمعنى: الأذنين. (٢) وبهذا

المعنى ورد في قول الشاعر:

وكنّا إذا القيسيّ نبَّ عثوذه ضرّناهُ دونَ الأنتيين على الكرد (٣)

وهذا التعدد الدلالي للفظ ناتج عن تحقق معنى عام هو الضعف في

هذين المعنيين؛ وذلك أن الأصل في الذكر والأنثى أن يطلقا على ما له فرج

حقيقة؛ ولما كانت الأنثى في جميع الحيوان تضعف عن الذكر اعتبر فيها

الضعف، فقبل لما يضعف عمله: أنثى؛ فقبل: حديد أنيث، أي لين، وأرض

أنيث: أي: سهلة، اعتبارا بالسهولة واللين في الأنثى الحقيقية، ثم انسحب هذا

الحكم على الألفاظ والأشياء؛ فصارت بعض الأشياء يقال لها: أنثى؛ لتأنيث

لفظها، وصار هذا التأنيث بمثابة الضعف الحكمي الذي سوغ لإطلاق لفظ

الأنثى على بعض الأشياء كالأذنين والخصيتين لضعفهما الحكمي من جهة

تأنيث اسمهما أو لفظهما. (٤)

وقد وظّف الحريري هذا التعدد الناتج عن تحقق معنى الضعف في

المدلولين المذكورين لفظ في الإلغاز به على فقيه العرب حين سأله عن حكم

مسح الأنتيين في الوضوء فقال: "أيمسح المتوضئ أنثيه؟" (٥) فاستعمله وهو

يوهم أنه يريد: الخصيتين، بينما هو يريد: الأنتيين.

(١) ينظر (ث ن ع) في العين ٢٤٤/٨، و(أ ن ث) في الصحاح ٢٧٣/١.

(٢) ينظر (ث ن ع) في التهذيب ١٥/١٠٦، و(أ ن ث) في القاموس ١٦٤/١.

(٣) ينظر (ث ن ع) في التهذيب ١٥/١٠٦، وينظر المعاني الكبير لابن قتيبة ٩٩٤/٢

و(أ ن ث) في الصحاح ٢٧٣/١، و اللسان ١١٢/٢.

(٤) ينظر (أ ن ث) في المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ) ٩٤ تح:

صفوان عدنان، ط١: دار القلم . دمشق: ١٤١٢هـ، والتوقيف على مهمات التعاريف ٦٤،

وتاج العروس ١٥٨/٥

(٥) مقامات الحريري ص ٢٥٦

لكن هذا الأمر لما كان معلوماً للفقهاء فطن إلى المراد فأجاب قائلاً: "قد ندب إليه، ولم يوجب عليه." (١) ولو عرف معنى الخصيتين فقط؛ لما أجابه بأنه يندب له المسح؛ لأن الخصيتين فرضهما الغسل وليس المسح. وقد كان السياق الداخلي معينا له على معرفة المراد؛ فالاقتران أو التصاحب السياقي للأنثيين بالمسح يرشح أن يكون المراد بها هنا الأذنيين؛ لأن المسح حكمهما في الوضوء.

٤٠٤٤٤٤٤

الأداة السابعة: تطور دلالة اللفظ بالتعميم أو بالتخصيص.

إن تعميم دلالة اللفظ بعد أن كانت خاصة، وتخصيصها بعد أن كانت عامة، وهو ما يطلق عليه توسيع المعنى وتضييقه (٢) واحدة من الطرق التي تؤدي تطور أو تغيير دلالات الألفاظ وتعددتها؛ إذ يصير لفظ بذلك دالتان: دلالة أصلية قديمة، ودلالة متطورة جديدة. (٣) وهذا التعدد الدلالي الناتج عن التوسيع والتضييق أو التعميم والتخصيص قد يؤدي إلى غموض دلالة بعض الألفاظ؛ فيمكن من الإلغاز بها، ولهذا كان تعميم الدلالة بعد أن كانت خاصة، والعكس أداة مكنت الحريري من الإلغاز الفقهي ببعض الألفاظ على فقيه العرب، وهي قسمان:

الأول: ما عُمِّتْ دلالاته بعد أن كانت في الأصل خاصة، ومن أمثلته:

(ج ر و . الجرو)

للجرو (٤) أكثر من معنى، فالجرو: ولد الكلب وغيره من السباع. (٥)،

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٦

(٢) علم الدلالة د. أحمد مختار عمر ٢٤٣، ٢٤٥

(٣) ينظر علم اللغة د. عبد الغفار هلال ٢١٣، وعلم الدلالة د. فريد حيدر ٧٥

(٤) مثلثة الجيم (الجرو) ينظر (ج ر و) في الصحاح ٢٣٠١/٦، والناج ٣٧/٣٤٠.

(٥) ينظر (ج ر و) في الجمهرة ٤٦٧/١، والتهذيب للغة ١١٩/١١

والجرو: الصغير من القثاء والرمان ونحوه.^(١) ومن هذا المعنى ما جاء في الحديث: «أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِقِنَاعِ جِرْوٍ»^(٢) فالجِرْوُ هنا: "صِغَارِ الْقِثَاءِ. وَقِيلَ الرُّمَانُ."^(٣)

وهذا التعدد الدلالي ناتج عن تعميم دلالة اللفظ بسبب كثرة الاستعمال بعد أن كانت في الأصل خاصة؛ وتوضيح ذلك أن الأصل في دلالة لفظ الجرو الخصوص في ولد أو صغير الكلب والسباع إلا أنه بسبب كثرة استعماله في كلامهم تطور إلى العموم في صغير كل شيء فأصبحوا يقولون لصغير القثاء والبطيخ مثلا جروا؛ فتغيرت دلالة اللفظ من الخصوص في شيء معين إلى العموم فيه وفي غيره، يؤيد هذا قول ابن دريد: " الجرو: جرو الكلب وغيره من السباع... وكثر ذلك حتى قالوا: جرو قثاء وجرو حَنْظَلَةٌ وجرو بطيخ."^(٤)؛ فهذا ينبه إلى أن الدلالة الأصلية خاصة في جرو الكلب إلا أنها لكثرة الاستعمال استعملت في صغير الكلب وصغير غيره من كل شيء.

وقد جعل الحريري هذا الأمر أداة للإلغاز بهذا اللفظ، فسأل فقيه العرب عن حكم من صلى وهو يحمل جروا، قائلا: "إِنِ حَمَلَ جُرْوًا وَصَلَّى؟"^(٥) فاستعمله وهو يوهم أنه يريد: ولد الكلب، بينما هو يريد العام وهو: الصَّغَارُ من كل شيء ومنه صغار القثاء والرمان.^(٦)

إلا أن الفقيه العرب عرف أن مراده المعنى العام؛ فأجابه بصحة الصلاة قائلا: "هو كما لو حمل باقلي."^(٧) ولو عرف المعنى الخاص فقط؛ لأجابه

(١) ينظر (ج ر و) في الجمهرة ٤٦٧/١، والمحكم ٥٤١/٧

(٢) أورده الخطابي في غريب الحديث (حديث الرسول ﷺ) ٥٤٨/١

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ج ر ا) ٢٦٤/١

(٤) جمهرة اللغة (ج ر و) ٤٦٧/١

(٥) مقامات الحريري ص ٢٥٨

(٦) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٤٠/٢

(٧) مقامات الحريري ص ٢٥٨

بالبطلان؛ لنجاسة الكلب.(١)

(د ر س . الدّارس)

يستعمل الدارس بمعنى: الملازم أو المعاود للقراءة في الكتب حتى يحفظها، يقال: دَرَسَ الْكِتَابَ يَدْرُسُهُ دَرْساً وِدِرَاسَةً: حفظه.(٢) كما يستعمل بمعنى: الجارية أو المرأة الحائض.(٣) وبهذا المعنى ورد في قول الشاعر يصف جَوَارِيَّ حِينَ أُدْرِكْنَ:

اللَّاتِ كَالْبَيْضِ لَمَّا تَعُدُّ أَنْ دَرَسَتْ صَفْرُ الْأَنَامِلِ مِنْ نَقْفِ الْقَوَارِيرِ(٤)

وهذا التعدد الدلالي ناشيء من تعميم دلالة اللفظ بعد أن كانت في الأصل خاصة؛ وذلك أن أصل استعمال الدرس الخصوص في حيض الجارية فقط وليس في المرأة أو النساء بشكل عام، إلا أنه تطور في الاستعمال من الخصوص في الجارية وهي الصغيرة إلى العموم فيها وفي غيرها من الإناث أو النساء جَوَارِيَّ كُنَّ أو كباراً؛ فلما حدث هذا قيل: درست المرأة بمعنى حاضت. فأدى هذا إلى الالتباس بالمعنى العام وهو قولهم: درس الرجل، ودرست المرأة بمعنى أقبلت أو لازمت القراءة في الكتب لحفظها؛ ويعتمد في هذا على قول ابن سيده: "دَرَسَتْ الْمَرْأَةُ تَدْرُسُ دَرْساً وَدُرُوساً وهي دَارِسٌ مِنْ نِسْوَةِ دُرُسٍ وَدَوَارِسٍ حَاضَتْ وَخَصَّ اللَّحْيَانِيُّ بِهِ حَيْضَ الْجَارِيَةِ".(٥)؛ فهو يشير إلى أن الأصل فيه الخصوص في حيض الجارية وليس المرأة الكبيرة أو النسوة الكبار.

وقد جعل الحريري هذا أداة وظيفها في الإلغاز بهذا اللفظ على فقيه العرب، وذلك سأله عن حكم حمل المصحف للدارس، قائلاً: "أيجوز للدارس

(١) ينظر الفقه على المذاهب الأربعة ١/١٤.

(٢) (س د ر) في العين ٢/٢٢٧، والمحكم ٨/٤٥٠، وينظر الأفعال لابن القطاع ١/٣٤٩.

(٣) تهذيب اللغة (س د ر) ١٢/٢٥١، و(د ر س) في الصحاح ٣/٩٢٧، واللسان ٦/٨٠.

(٤) التهذيب (س د ر) ١٢/٢٥١، وينظر اللسان (د ر س) ٦/٨٠ والبيت من البسيط، وهو

للأسود بن يعفر في هذين المصدرين، ولم أعثر عليه في غيرهما.

(٥) المحكم (س د ر) ٨/٤٥٠، وينظر (د ر س) في اللسان ٦/٨٠، و التاج ١٦/٦٤

حمل المصاحف؟" (١) فقد أورد اللفظ وهو يوهوم أنه يريد منه المعنى العام وهو: الذي يلزم أو يعاود القراءة في الكتب حتى يحفظها، بينما هو يريد المعنى الخاص وهو: الجارية أو المرأة الحائض. (٢)

وقد فطن الفقيه إلى اللغز؛ فأجابه بعدم الجواز، فقال: "لا، ولا حملها في الملاحف." (٣)؛ وذلك لإدراكه أنه يريد المعنى الخاص وهو: الحائض؛ فهي التي لا يجوز لها حمل المصاحف؛ ولو عرف المعنى العام فقط لأجابه بالجواز؛ لأن الملازم للقراءة لا مانع له من حمل المصاحف.

الثاني: ما خُصِّصَتْ دلالاته بعد ان كانت في الأصل عامة، ومن أمثلته:
(ر و ض - الروض)

للرَّوْض أكثر من معنى فالروض: جمع الرَّوْضَةِ. (٤)، وهي: الأرض ذاتُ الخُضْرَةِ. أو: البُستان. (٥) وفي الحديث: "بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ (٦)". (٧)، والروض: جمع الروضة بمعنى: البقيَّةُ من الماء تبقى في الحوض أو في الوادي. (٨) وبه جاء في قول الشاعر:

ورَوْضَةٍ فِي الْحَوْضِ قَدْ سَقَيْتُهَا نِضْوِي، وَأَرْضٍ قَدْ أَبَتْ طَوَيْتُهَا (٩)
وهذا التعدد الدلالي ناشيء عن تخصيص دلالة هذا اللفظ بعد أن كانت

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٢) شرح مقامات الحريري للشرشي ٤٣٩/٢

(٣) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٤) العين (ض ر و) ٥٥/٧، وجمهرة اللغة (ر ض و) ١٠٦٦/٢.

(٥) المحكم (ض ر و) ٢٤٥/٨، وينظر (ر و ض) في اللسان ١٦٢/٧، ٣٦٨/١٨.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم (١١٦١٠) ١٥٤/١٨

(٧) جمهرة اللغة (ر ض و) ١٠٦٦/٢

(٨) غريب الحديث لابن قتيبة ٤٦٩/١، والزاهر ١٥٦/٢، وديوان الأدب ٣٠٩/٣.

(٩) الزاهر ١٥٦/٢، و (ر و ض) في اللسان ١٦٣/٧، والتاج ٣٦٩/١٨. والبيت من الرجز،

منسوب في اللسان والتاج لهميان السعدي، ولم أعثر على نسبة له في غيرهما.

عامة، فالأصل فيه العموم في كل موضع كان فيه بقية ماء طال مكثها فيه؛ فنبتت فيه بعض النباتات فاجتمع فيه ماء ونبات، ثم ضيقت هذه الدلالة فصارت خاصة بالموضع الذي فيه بقية من الماء فقط بعد أن كانت عامة، يقول ابن الأنباري: "الروضة: ماء ونبات في موضع مطمئن مُتَسَقَّلٌ، فإذا كان فيه ماء وشجر فهو حديقة، وليس بروضة." (١) فهو يدل على أن الدلالة الأصلية للروضة العموم في كل مكان اجتمع فيه ماء ونبات؛ فإذا تغيرت إحدى معالم هذه الدلالة الأصلية العامة أصبحت خاصة فلا يصدق عليها اسم الروضة وإنما تستحق اسماً آخر كما لو تغير النبات فصار شجراً؛ فحينها تصير حديقة وليس روضة. وقد جعل الحريري هذا الأمر أداة للإلغاز الفقهي بهذا اللفظ على فقيه العرب؛ حيث سأله قائلاً: "قما تقول فيمن تيمم ثم رأى روضاً؟" (٢) فاستعمل اللفظ وهو يوهم أنه يريد الدلالة العامة وهي: البستان أو الحديقة الذي يجتمع فيه الماء والشجر، بينما هو يريد الدلالة الخاصة وهي: البقية من الماء في الحوض أو الوادي. (٣)

لكن الفقيه لعلمه بهذا انتبه إلى اللغز؛ ولهذا أجابه ببطلان التيمم، فقال: "بطل تيممه فليتوضأ." (٤)، ولو عرف للروضة معنى الحديقة أو البستان فقط؛ لأجابه بصحة التيمم وعدم وجوب الوضوء؛ لأنها بهذا المعنى لا علاقة لها بالتيمم حتى يبطل برؤيتها أو وجودها. أما الذي يبطل التيمم بوجوده فهو الروضة بمعنى البقية من الماء في الحوض أو الوادي. (ض ر ر - الضرير)

يستعمل لفظ الضرير بمعنى الأعمى أو الذاهب البصر. (١)، كما يستعمل

(١) الزاهر ١٥٦/٢

(٢) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(٣) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٩/٢

(٤) مقامات الحريري ص ٢٥٧

(١) تهذيب اللغة (ض ر ر) ٣١٥/١١، والصاح (ض ر ر) ٧٢٠/٢

بمعنى: جانب الوادي.(١) وبهذا المعنى جاء في قول الشاعر:

وَمَا خَلِجَ مِنَ الْمُرُوتِ دُو شُعْبٍ يَرْمِي الضَّرِيرَ بِخُشْبِ الطَّلْحِ (٢)

وهذان المعنيان وُجدا نتيجة لتخصيص الدلالة بعد أن كانت عامة؛ فالدلالة الأصلية للضرير دلالة عامة؛ فالضرير: الصبور على كل شيء.(٣) والضرير: كُلُّ شَيْءٍ خَالَطَهُ ضُرٌّ.(٤)؛ فهي عامة في الصبر على أي شيء، ومخالطة أي ضر لأي شيء.

إلا أن هذه الدلالة العامة قد حدث لها تضيق فصارت خاصة بصبر معين أو مخالطة ضر معين، عندما أطلق اللفظ على الأعمى، وعلى جانبي الوادي؛ فبعد أن كان اللفظ يدل على الصبور على كل شيء أصبح يدل على الصبور على العمي خاصة عند استعماله بمعنى الأعمى، وعلى مقاساة تدافع الأمواج خاصة عند استعماله بمعنى جانبي النهر. وبعد أن كان يدل على كل شيء خالطه ضر أصبح يدل على شيء معين خالطه الضر وهو الأعمى، وجانبي الوادي، وعلى ضرر معين يخالط الأشياء وهو العمي وتدافع الأمواج.

وقد كان تخصيص دلالة اللفظ بعد أن كانت عامة أداة مكنت الحريري من الإلغاز به على فقيه العرب، فسأله عن حكم استعمال ماء الضرير قائلا: "أيستباح ماء الضرير؟"(١)؛ فاستعمله في سياق يجعله مترددا بين أكثر من معنى

(١) الجمهرة (ر ض ض) ١/١٢٢، والصاح(ض ر ر) ٢/٧٢٠.

(٢) جمهرة اللغة(ر ض ض) ١/١٢٢، و(ض ر ر) في التهذيب ١١/٣١٥، والصاح ٢/٧٢٠، والبيت من البسيط، لأوس بن حجر في ديوانه ص ١٠٥، والمروت أرض بعينها فيها نبات ومسائل، والحدب: ارتفاع الماء وتعالیه في النهر، والمعنى: أنه يصف النهر بالتدفق والفيضان وقذفه بالخشب على الجانبين.(ينظر المصادر السابقة، والديوان بشرح: محمد نجم ص ١٠٥)

(٣) ينظر (ض ر ر) في الصاح ٢/٧٢٠، والقاموس ١/٤٢٨، و التاج ١٢/٣٨٦.

(٤) ينظر(ض ر ر) في اللسان ٤/٤٨٣، والقاموس ١/٤٢٨

(١) مقامات الحريري ص ٢٥٦

مما أطلق عليه بعد تخصيص دلالاته؛ حيث استعمله وهو يوهم أنه يريد: الأعمى أو فاقد البصر، بينما هو يريد معنى آخر وهو: جانب الوادي أو حرف الوادي.^(١) وكلاهما اكتسبه اللفظ بعد التخصيص؛ ومن هنا وقع الغموض.

لكن الفقيه فطن إلى مراده؛ فأجابه بجواز استعماله، فقال: "نعم، ويجتنب ماء البصير."^(٢)؛ لأن الضرير بمعنى جانب الوادي يصح الوضوء من مائه. ولو عرف معنى الأعمى فقط؛ لإجابه بعدم الجواز؛ لأن حرمة استعمال ماء الأعمى، وهو بوله أو ماؤه المستباح أي المغصوب أمر معلوم فلا يجوز استعماله في أي شيء.



(١) شرح مقامات الحريري للشريشي ٤٣٨/٢

(٢) مقامات الحريري ص ٢٥٦

تعقيب:

اتضح مما سبق أن:

١. أن الأدوات الخاصة لا يلزم تحققها في جميع الألفاظ كأدوات العامة، وإنما قد يوجد بعضها في لفظ ولا يوجد في آخر.
٢. الأدوات اللغوية الخاصة تتمثل في: أثر بعض القواعد اللغوية، والاشتقاق، واللهجات العربية، والمجاز اللغوي، والتطور الصوتي، وتحقق المعنى العام للمادة التي اشتق منها اللفظ في جميع مدلولاته.
٣. قد تتوفر للفظ أداة واحدة من الأدوات الخاصة، وقد تتوفر له أكثر من أداة كما في الألفاظ التي تمت دراستها تحت أكثر من أداة.
٤. أن تعدد المعنى كما ينتج عن تعدد الاشتقاق ينتج أيضا عن اتحاد.
٥. أن الحريري كان شافعي المذهب.
٦. كان للباحث بعض الآراء ذكرها بالدليل.



الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على من ختمت برسالته الرسالات، وبعد، فقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج، وبعض التوصيات، ومن أهم هذه النتائج:

١. الوقوف على الدلالة اللغوية والاصطلاحية والعامية لفظ اللغز.
٢. أن لفظ اللغز من الألفاظ التي أصابها التطور الدلالي.
٣. التأكيد على أن الألغاز من أهم وجوه المناظرة بين العلماء في المسائل الدقيقة والمشتبهة، كما أنها وسيلة لشحذ الأذهان، وطريقة من طرق عرض المسائل بطريقة تقوي العقل وتزيده درية.
٤. تسمية ما ذكره الحريري من ألفاظ سأل عنها فقيه العرب بالألغاز ليست تسمية مبتدعة وإنما كانت اقتفاء لأثر بعض العلماء.
٥. فقيه العرب ليست شخصية حقيقية وإنما ابتدعها الحريري؛ ليتحدث على لسانها بما يُظهر مقدرته اللغوية والبيانية والبديعية.
٦. التأكيد على أن الحريري كان شافعي المذهب.
٧. الحريري ممن يقر ظاهرة المشترك أو تعدد المعنى لفظ الواحد.
٨. لا بد للغز من أدوات لغوية يُعتمد عليها أو تُمكن من صناعتة.
٩. الغرض الأساسي من الإلغاز هو التعمية والغموض المقصود لذاته في مقام الإلغاز والذي ينشأ من تعدد دلالات اللفظ عن طريق أداة من الأدوات التي تحقق ذلك.
١٠. الألغاز تعتمد في المقام الأول على التعمية أو الغموض الناشيء من تعدد دلالات اللفظ عبر أداة أو أكثر من الأدوات التي تُمكن منه.

١١. أدوات الإلغاز قسمان: عامة، لا بد من وجودها في كل لفظ يُراد الإلغاز به، وهي: الاشتراك، والتورية. وخاصة، قد توجد في لفظ ولا توجد في آخر، وهي: القواعد اللغوية، والاشتقاق، واللهجات، والمجاز، والتطور الصوتي والدلالي، وتحقق المعنى العام.

١٢. لا بد للفظ المُلغز به من أداة عامة، وقد يضاف إليها أداة أو أكثر من الأدوات الخاصة كالألفاظ المدروسة تحت أكثر من أداة.

١٣. الاشتقاق أداة من أدوات الإلغاز عند اتحاده وعند تعدده؛ فتعدد المعنى كما ينتج عن تعدد الاشتقاق ينتج أيضا عن اتحاده.

١٤. أدوات حلّ الألغاز هي نفسها الأدوات التي تُمكن منه.

١٥. مثلّ السياق بنوعيه الداخلي والخارجي أداة من الأدوات التي أعانت فقيه العرب في حلّ الألغاز.

. وأخيرا توصي هذه الدراسة بأمرين:

الأول: تكثيف الجهود البحثية لإظهار مكانة هذا الفن، ودراسة أنواعه، ومدى خدمته للعلوم التي دخلها، ومعرفة أدواته اللغوية في كل علم.

الثاني: ضرورة أن تقوم دراسات تستهدف دراسة المفردات اللغوية التي نقلت أو استعملت في علوم أخرى غير لغوية - كما استهدفت هذه الدراسة بعض المفردات اللغوية التي استعملت في علم الفقه - لمعرفة المقصود بها في هذه العلوم، والوقوف على قيمتها الدلالية، ودورها الوظيفي في العلوم التي نُقلت إليها.



ثبت المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم .

ثانياً: الكتب المطبوعة:

١. أساس البلاغة للزمخشري(٥٣٨هـ) تح: محمد باسل، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٩٨م.
٢. الأضداد لأبي الطيب اللغوي(٣٥١هـ) تح: د. عزة حسن، ط٢: دار طلاس، دمشق: ١٩٩٦.
٣. الأضداد للأنباري(٣٢٨هـ) تح: محمد أبو الفضل، ط٢: المكتبة العصرية . بيروت: ١٩٨٧م.
٤. أغاز الحريري وأحاجيه في مقاماته: محمد إبراهيم سليم، ط: مكتبة الساعي . الرياض
٥. إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي(٦٤٦هـ) تح: محمد أبو الفضل ، ط١: دار الفكر العربي، القاهرة ١٤٠٦هـ = ١٩٦٨م
٦. إيجاز التعريف في علم التصريف لابن مالك (٦٧٢هـ) تح: محمد المهدي، ط١: عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: ١٤٢٢هـ = ٢٠٠٢م.
٧. بغية الإيضاح لعبد المتعال الصعيدي (١٣٩١هـ) ط١٧: مكتبة الآداب: ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.
٨. تاج العروس للزبيدي(١٢٠٥هـ) ط: المجلس الوطني، الكويت.
٩. تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري(٣٩٣هـ) تح: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤: دار العلم، بيروت: ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧م .
١٠. تاريخ آداب العرب للرافعي (١٣٥٦هـ)، ط: دار الكتاب العربي ١٣٥٩هـ = ١٩٤٠م.
١١. تحرير التحرير في صناعة الشعر والنثر لابن أبي الإصبع العدواني (٦٥٤هـ) تح: د. حفني محمد شرف، ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الجمهورية العراقية.

١٢. التصريح بمضمون التوضيح: خالد الأزهرى (ت ٩٠٥هـ) تح: محمد باسل، ط ١، الكتب العلمية، بيروت: ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.
١٣. التعازي والمراثي للمبرد (ت ٢٨٥هـ) تح: إبراهيم حسن الجمل ط: نهضة مصر.
١٤. التعريفات للشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، ط ١: دار الكتب العلمية بيروت: ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م.
١٥. تفسير غريب ما في الصحيحين للحَمِيدِي (ت ٤٨٨هـ) تح: زبيدة عبد العزيز، ط ١: مكتبة السنة . القاهرة: ١٤١٥ = ١٩٩٥م.
١٦. تهذيب اللغة للأزهرى (ت ٣٦٠هـ)، تح: محمد عوض، ط ١: دار إحياء التراث، بيروت: ٢٠٠١م.
١٧. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادى (ت ٧٤٩هـ) تح: عبد الرحمن سليمان، ط ١: دار الفكر: ٢٠٠٨م.
١٨. التوقيف على مهمات التعاريف للمُنَاوِي (ت ١٠٣١هـ)، ط ١: عالم الكتب، القاهرة: ١٩٩٠م.
١٩. الجرائيم لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) تح: محمد جاسم، ط: وزارة الثقافة، دمشق: ١٩٩٧م.
٢٠. جمهرة اللغة لابن دريد (ت ٣٢١هـ) تح: رمزي بعلبكي ط ١: دار العلم للملايين، بيروت: ١٩٨٧م.
٢١. جواهر البلاغة للهاشمي (ت ١٣٦٢هـ)، تح: د. يوسف الصميلي ط. المكتبة العصرية، بيروت.
٢٢. خزانة الأدب لابن حجة الحموي (ت ٨٣٧هـ) تح: عصام شقيو، ط: مكتبة الهلال، بيروت: ٢٠٠٤م.
٢٣. خزانة الأدب للبغدادى (ت ١٠٩٣هـ) تح: عبد السلام هارون، ط ٤: الخانجي، القاهرة: ١٩٩٧م.
٢٤. خلق الإنسان للأصمعي (ت ٢١٧هـ) ضمن مجموعة الكنز اللغوي في اللّسن العربي نشر: أوغست هفتر، مكتبة المتنبى، القاهرة.

٢٥. دراسات في علم اللغة د. كمال بشر ط: دار غريب . القاهرة.
٢٦. ديوان الأدب للفارابي (ت ٣٥٠هـ) تح: د. أحمد مختار عمر، ط: دار الشعب . القاهرة ٢٠٠٣م
٢٧. ديوان الراعي النميري، جمع وتحقيق. راينهرت فايبرت ط: بيروت ١٤٠١هـ = ١٩٨٠م.
٢٨. ديوان النمر بن تولب العُكلي تح: د. محمد نبيل طريقي، ط: ١: دار صادر، بيروت: ٢٠٠٠م.
٢٩. ديوان الهذليين، ط: ٢: دار الكتب المصرية، القاهرة: ١٩٩٥م.
٣٠. ديوان أوس بن حجر، تح: د. محمد يوسف نجم، ط: ٣: دار صادر، بيروت: ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م.
٣١. الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأتباري (ت ٣٢٨هـ) تح: حاتم الضامن، ط: ١: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢م.
٣٢. زهر الأكم في الأمثال والحكم لنور الدين اليُوسي (ت ١١٠٢هـ) تح: د. محمد الأخضر ط: ١: دار الثقافة . المغرب: ١٩٨١ م.
٣٣. السلاح للقاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) تح: حاتم الضامن، ط: ٢، الرسالة: ١٩٨٥ م.
٣٤. شرح مقامات الحريري لأبي العباس: أحمد بن عبد المؤمن القيسي الشريشي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ط: المكتبة العصرية صيدا، بيروت: ١٤١٣هـ = ١٩٩٣م.
٣٥. شمس العلوم لنشوان الحميري (ت ٥٧٣هـ) تح: حسين العمري، ط: ١: دار الفكر، بيروت: ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.
٣٦. صحيح البخاري (ت ٢٥٦هـ) تح: محمد زهير ط: ١، دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ.
٣٧. طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) تح: محيي الدين علي نجيب ط: ١: دار البشائر الإسلامية، بيروت ١٩٩٢م
٣٨. الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز: يحيى بن حمزة بن علي بن

- إبراهيم، الحسيني العلويّ الطالبي الملقب بالمويد بالله (ت ٧٤٥هـ)، ط١: المكتبة العصرية، بيروت: ١٤٢٣ هـ.
٣٩. العشرات في غريب اللغة لأبي عمرو الزاهد، المعروف بـغلام ثعلب، تح: يحيى جبر، ط: المطبعة الوطنية . عمان.
٤٠. علم الاشتقاق نظرياً وتطبيقياً د. محمد حسن حسن جيل، ط ٢: مكتبة الآداب: ١٤٣٠ هـ = ٢٠٠٩ م.
٤١. علم الدلالة العربي النظرية والتطبيق د. فايز الداية، ط٢: دار الفكر، بيروت: ١٤١٧ هـ = ١٩٩٦ م.
٤٢. علم الدلالة بين التراث والمعاصرة: د. محمد البمباوي، ط١: دار الزهراء، الزقازيق: ٢٠٠٠ م.
٤٣. علم الدلالة دراسة نظرية وتطبيقية د. فريد حيدر، ط١: مكتبة الآداب، القاهرة: ٢٠٠٥ م.
٤٤. علم الدلالة: د. أحمد مختار عمر، ط٧: عالم الكتب: ١٤٣٠ هـ = ٢٠٠٩ م.
٤٥. علم اللغة بين القديم والحديث د. عبد الغفار هلال، ط٤: الجريسي، القاهرة: ٢٠٠٢ م.
٤٦. العين للخليل (ت ١٧٠هـ) تح: د. مهدي المخزومي، وآخر، ط: دار ومكتبة الهلال: ١٩٨٥ م.
٤٧. غريب الحديث لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تح: د. عبد المعطي أمين، ط١: الكتب العلمية، بيروت، لبنان: ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.
٤٨. غريب الحديث للقاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) تح: محمد خان، ط١: دائرة المعارف . حيدر آباد، ١٣٨٤ هـ = ١٩٦٤ م.
٤٩. غريب القرآن لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) تح: أحمد صقر، ط: دار الكتب العلمية: ١٩٧٨ م.
٥٠. الفائق في غريب الحديث للزمخشري (٥٣٨هـ) تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢: دار المعرفة، لبنان.
٥١. فقه اللغة في المصادر اللغوية والنحوية: د. خالد إسماعيل حسان، ط١:

- مكتبة الآداب، القاهرة: ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م.
٥٢. الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزيري (ت ١٣٦٠هـ) ط: ٢ دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: ٢٠٠٣ م.
٥٣. في البيان العربي د. عبدالموجود متولي بهنسي، ط. ١٩٩٥م.
٥٤. في الدلالة اللغوية: د. عبد الفتاح البركاوي، ط: الجريسي للطباعة، القاهرة: ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.
٥٥. القاموس المحيط للفيروزآبادي، ط ٨: مؤسسة الرسالة بيروت: ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.
٥٦. كتاب الأضداد لابن السكيت (ت ٢٤٤هـ)، منشور ضمن ثلاثة كتب في الأضداد، للأصمعي (ت ٢١٦هـ)، وأبي حاتم السجستاني (ت ٢٥٥هـ)، وابن السكيت (ت ٢٤٤هـ) نشر د. أوغست هفتر ط: المطبعة الكاثوليكية، بيروت: ١٩١٢م.
٥٧. كتاب الأفعال لابن القطاع (ت ٥١٥هـ) ط: ١ عالم الكتب ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م =
٥٨. الكتاب لسيبويه (ت ١٨٠هـ) تح: عبد السلام هارون، ط: ٣: الخانجي، القاهرة: ١٩٨٨م.
٥٩. لسان العرب لابن منظور (ت ٧١١هـ)، ط: ٣: دار صادر، بيروت: ١٤١٤هـ.
٦٠. اللغة لفندريس، تعريب: د. عبد الحميد الدواخلي، وآخر، ط: دار البيان العربي: ١٩٥٠م.
٦١. ما اتفق لفظه واختلف معناه لابن الشجري (ت ١١٤٨هـ) تح: عطية رزق ط: ١: دار المناهل، بيروت: ١٤١هـ = ١٩٩٢م
٦٢. المحكم والمحيط الأعظم لابن بن سيده (ت ٤٥٨هـ) تح: عبد الحميد هندواوي، ط: ١: الكتب العلمية، بيروت: ٢٠٠٠ م.
٦٣. المحلى بالآثار لابن حزم (ت ٤٥٦هـ) ط: دار الفكر - بيروت
٦٤. مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (ت ٣٢١هـ) تح د. عبد الله نذير، ط: ٢، دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤١٧هـ.

٦٥. المخصص لابن سيده (ت ٤٥٨هـ) تح: خليل إبراهيم، ط ١: إحياء التراث، بيروت: ١٩٩٦م.
٦٦. المزهر في علوم اللغة للسيوطي (ت ٩١١هـ) تح: فؤاد منصور، ط ١: الكتب العلمية ١٩٩٨م.
٦٧. مشارق الأنوار للقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) ط: المكتبة العتيقة .
٦٨. المصباح المنير للفيومي (ت ٧٧٠هـ)، ط: المكتبة العلمية، بيروت.
٦٩. المصنف لابن أبي شيبه (ت ٢٣٥هـ) تح: كمال الحوت ط: ١، مكتبة الرشد - الرياض ١٤٠٩هـ.
٧٠. المعاني الكبير لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) تح: د. سالم الكرنكوي، ط ١، الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٤م.
٧١. معجم الأدباء لياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ) تح: إحسان عباس، ط ١: دار الغرب الإسلامي، بيروت: ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م
٧٢. معجم مقاليد العلوم للسيوطي (ت ٩١١هـ) تح: د محمد إبراهيم عبادة، ط: ١، مكتبة الآداب - مصر ١٤٢٤ هـ = ٢٠٠٤ م.
٧٣. المغرب في ترتيب المعرب للمُطَرِّزي (ت ٦١٠هـ)، ط: دار الكتاب العربي.
٧٤. المفتاح في الصرف للجرجاني (ت ٤٧١هـ) تح: د. علي توفيق ط ١، الرسالة، بيروت: ١٩٨٧ م.
٧٥. المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ) تح: صفوان عدنان، ط ١: دار القلم، دمشق: ١٤١٢هـ.
٧٦. مقامات الحريري ط: بيروت ١٣٩٨ هـ = ١٩٧٨م.
٧٧. مقاييس اللغة لابن فارس (ت ٣٩٥هـ) تح: عبدالسلام هارون، ط: دار الفكر ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩م.
٧٨. المقتضب للمبرد (ت ٢٨٥هـ) تح: د. محمد عبد الخالق عزيمة، ط: عالم الكتب، بيروت.
٧٩. المُنْجَد في اللغة لكرام (ت ٣١٠هـ) تح: د. أحمد مختار عمر ص ٥ ط ٢: معالم الكتب ١٩٨٨م.

٨٠. نزهة الألباء في طبقات الأدباء لأبي البركات الأنباري (ت ٥٧٧هـ) تح: د. إبراهيم السامرائي، ط ٣: مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن: ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٥ م

٨١. نهاية الأرب في فنون الأدب للنويري (ت ٧٣٣هـ)، ط: ١ دار الكتب، القاهرة: ١٤٢٣ هـ.

٨٢. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تح: أحمد الزاوي، وآخر، ط: المكتبة العلمية، بيروت: ١٩٧٩ م.

ثالثاً: الأبحاث، والمجلات العلمية:

٨٣. الألغاز النحوية في شرح ألفية ابن مالك . حاشية ابن حمدون بن الحاج علي شرح المكودي نموذجاً. د. البدالي المترجي (بحث منشور بمجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية . الجزائر مجلد ٩ العدد ١ الصادر في ٢٠٢١م)

٨٤. الألغاز والأحاجي وغريب اللغة في مقامات الحريري. د. صلاح سعد المليطي (بحث منشور بمجلة القرطاس - العدد الثاني عشر - الصادر في يناير ٢٠٢١م)

٨٥. البناء النحوي وأثره في الدلالة . دراسة نصية في مقامات الحريري د. بندر الخالدي (بحث منشور بمجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية - الأردن مجلد ٤١ ملحق ٢ لسنة ٢٠١٤م).

٨٦. ظاهرة المشترك اللفظي ومشكلة غموض الدلالة: د. أحمد نصيف الجنابي. (بحث منشور بمجلة المجمع العلمي العراقي، المجلد: الرابع والثلاثون: ١٩٨٤م).

٨٧. منهج الألغاز وأثره في الفقه الإسلامي. د. عبد الحق حميش. (بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية . جامعة الشارقة، مجلد ١٨ العدد ٥٤ الصادر في رجب ١٤٢٤ هـ = سبتمبر ٢٠٠٣م نشر مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت)

رابعاً: الرسائل العلمية:

٨٨. الألغاز الفقهية دراسة موضوعية . كتاب درة الغواص في محاضرة الخواص لابن فرحون نموذجاً.(رسالة ماجستير بقسم العلوم الإسلامية . تخصص الفقه المالكي . بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم . جامعة أدرار . الجزائر، من إعداد الباحث: علال خامرة، وإشراف د.محمد جرّادي، العام الجامعي ١٤٣٨هـ = ٢٠١٧م)



